جمهورية مصر العربية
وزارة الأوقاف

دراسات في علوم الحديث

إعداد
أ.د/ مصطفى أبو عمارة
أستاذ الحديث وعلومه
بكلية أصول الدين القاهرة ـ جامعة الأزهر

إشراف وتقديم
أ.د/ محمد مختار جمعة
وزير الأوقاف
رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية
وعضو مجمع البحوث الإسلامية

١٤٤٤هـ ـ ٢٠٢٣م

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ۚ﴾

[سورة الحشر: ٧]

3

□

بسم الله الرحمن الرحيم

تقـــديـــم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم أنبيائه ورسله سيدنا محمد بن عبد الله ﷺ، وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه إلى يوم الدين.

وبعـــد:

فقد أجمع علماء الأمة وفقهاؤها وأصوليوها على حجية السنة النبوية، وأنها المصدر الثاني للتشريع بعد كتاب الله (عز وجل)، وأن طاعة الرسول (صلى الله عليه وسلم) من طاعة الله (جلَّ في علاه)، حيث يقول سبحانه وتعالى: ﴿**يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا**﴾ (النساء: ٥٩)، ويقول تعالى: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا**﴾ (النساء: ٦٥)، ويقول سبحانه: ﴿**فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ**

﴿يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (النور: ٦٣).

ويقول نبينا (صلى الله عليه وسلم): "كُلُّ أُمَّتِي يَدخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى، قيلَ: وَمَنْ يَأبَى يَا رَسُول الله؟ قَالَ: "مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى" (صحيح البخاري)، وعن عبد الله ابن عبَّاس (رضي الله عنهما) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: "تركتُ فيكم أيُّها الناس ما إنِ اعتصمتم به فلن تضلُّوا أبدًا: كتاب الله، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ" (المستدرك على الصحيحين للحاكم).

وقد تحدث العلماء والفقهاء والأصوليون عن حجية السنة حديثًا مستفيضًا، يقول الإمام الشافعي (رحمه الله) : وضع الله (عز وجل) رسولَه (صلى الله عليه وسلم) من دينه وفرضِه وكتابِه الموضعَ الذي أبان – جل ثناؤه – أنه جعله علَمًا لدِينه بما افترض من طاعته وحرَّم من معصيته، وأبان من فضيلته بما قرن بالإيمان برسوله (صلى الله عليه وسلم) مع الإيمان به، فقال تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ

﴿وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ (الحجرات: ١٥)، فجعل كمال ابتداء الإيمان الذي ما سواه تبعٌ له الإيمانَ بالله ورسوله، فلو آمن عبدٌ به ولم يؤمن برسوله لم يقع عليه اسم كمال الإيمان أبدًا حتى يؤمن برسوله معه.

ويقول (رحمه الله): لم أسمع أحدًا نَسَبَهُ الناسُ أو نسب نَفْسَهُ إلى عِلمٍ يخالف في أَنْ فَرَضَ الله (عز وجل) اتِّبَاعَ أَمْرِ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) والتسليمَ لحكمه بأن الله (عز وجل) لم يجعل لأحدٍ بعده إلا اتباعه، وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله تعالى أو سنة رسوله (صلى الله عليه وسلم) وأن ما سواهما تبع لهما، وأن فرض الله تعالى علينا وعلى من بعدنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) واحد.

ويقول ابن حزم (رحمه الله) : في أيِّ قرآن وُجِد أن الظهر أربع ركعات، وأن المغرب ثلاث رَكَعَات، وأن الركوع على صفة كذا، والسجود على صفة كذا، وصفة القراءة فيها والسلام، وبيان ما يُجْتَنَب في الصوم، وبيان كيفية زكاة الذهب والفضة، والغنم والإبل والبقر،

ومقدار الأعداد المأخوذ منها الزكاة، ومقدار الزكاة المأخوذة، وبيان أعمال الحج من وقت الوقوف بعرفة، وصفة الصلاة بها وبمزدلِفة، ورمي الجمار، وصفة الإحرام، وما يُجْتَنَب فيه، وصفة الرَّضاع المحرم، وما يحرم من المآكل، وأحكام البيوع، وبيان الربا، والأقضية ، والأيـمان، وغيرها ؛ إنما المرجع في ذلك كله إلى ما نقل عن النبي (صـلى الله عليـه وسلم).

ومن ثمة كانت عناية العلماء والمحدثين وعلماء الجرح والتعديل وغيرهم بالسنة النبوية المشرفة رواية وتدوينًا وتنقيحًا وشرحًا ودراسة.

وفي هذا الكتاب يقدم الأستاذ الدكتور/ مصطفى أبو عمارة – بخبرته الواسعة في دراسة الحديث وعلومه وتربعه على مقعد الأستاذية في ذلك – عرضًا وافيًا وميسرًا في آنٍ واحدٍ لعددٍ من أهم موضوعات علوم الحديث يشمل: تقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، وبيان أنواع الضعف ودرجاته، وكذلك تقسيم الحديث باعتبار قائله إلى مرفوع وموقوف ومقطوع، وتقسيمه باعتبار ناقله إلى

متواتر وآحاد، مما لا غنى عنه في التعامل مع سنة الحبيب (صلى الله عليه وسلم)؛ وبما يجعل من الكتاب زادًا معرفيًّا عظيمًا في بابه للمتخصص وغير المتخصص.

أسأل الله أن يتقبل هذا العمل، وأن ينفع به، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم.

والله من وراء القصد، وهو الموفق والمستعان.

أ.د/محمد مختار جمعة مبروك

وزير الأوقاف

رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية

وعضو مجمع البحوث الإسلامية

تمهيد

الحمد لله رب العالمين، حمدًا نستبقي به نعمته علينا، ونستدفع به نقمته منَّا، ونصلي ونسلم على سيدنا محمد صلاة وسلامًا ينتظم في سلكهما الشريف آله الأبرار وصحبه الأخيار، وبعد:

فأولًا: السنة النبوية – على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم – علم وفن له قواعده وأسسه، وله كتبه ومصنفاته، وله رجاله وأئمته، وهي وحي من عند الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وقد قسم العلماء الوحي إلى قسمين: وحي متلو وهو القرآن الكريم، ووحي غير متلو وهو حديث رسول الله ﷺ.

وفي سنن الدارمي عن حسان بن عطية رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: «كَانَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ يَنْزِلُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ بِالسُّنَّةِ كَمَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ»[1]، وفي حديث جبريل في الإسلام والإيمان والإحسان،

(١) أخرجه الدارمي في سننه، المقدمة، باب السنة قاضية على كتاب الله، حديث رقم: ٦٠٨، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المغني للطباعة والنشر، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ – ٢٠٠٠م.

قال النبي ﷺ في آخر الحديث: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ»[1].

وقد استنبط العلماء من قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[2] أن السنة النبوية وحي، وهناك أدلة على ذلك ليس مجالها الآن، وليراجع كتاب «مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة»[3] للإمام السيوطي (ت٩١١هـ)[4].

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة، حديث رقم: ٥٠، طبعة طوق النجاة، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان والإسلام والقدر وعلامة الساعة، حديث رقم: ٨، واللفظ له، دار إحياء التراث العربي.

(٢) سورة النحل، الآية: ٤٤.

(٣) عنت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه للمرَّة الأولى: إدارة الطباعة المنيرية بمصر.

(٤) هو: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي، جلال الدين: إمام حافظ مؤرخ أديب، له مصنفات كثيرة، ولد سنة (٨٤٩هـ) وتوفي سنة (٩١١هـ). انظر: شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي، ٨/ ٥١، والأعلام للزركلي، ٣/ ٣٠١، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، ٢٠٠٢م.

ثانيًا: قام المسلمون بدءًا من صحابة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى يومنا هذا بالاهتمام بهذا العلم كما اهتموا بالقرآن الكريم؛ باعتبار القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة هما الأصلان للشريعة الإسلامية، وبقية المصادر من: (إجماع، أو قياس، أو اجتهاد) متولدة منهما.

وكان من مظاهر عناية المسلمين بالقرآن الكريم ظهور علم يخدم نصوصه يسمى: "علوم القرآن"، وقد أوصل العلماء العلوم المتعلقة بالقرآن الكريم إلى ١٥٤ نوعًا (أربعة وخمسين بعد المائة)، وراجع إن شئت كتاب: «الزيادة والإحسان في علوم القرآن»[١] لابن عقيلة المكي (ت ١١٥٠هـ)[٢].

---

(١) طبعه مركز البحوث والدراسات بجامعة الشارقة، دولة الإمارات.

(٢) هو: محمد بن أحمد بن سعيد الحنفي المكيّ، شمس الدين، مؤرخ، من المشتغلين بالحديث، مكي المولد والوفاة، من مؤلفاته: "لسان الزمان" في التاريخ، و"الفوائد الجليلة" في الحديث، توفي سنة (١١٥٠هـ). انظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر لابن محمد مراد الحسيني، ٤/ ٢٠، دار البشائر الإسلامية، ودار ابن حزم، والأعلام للزركلي، ٦/ ١٣.

وكذلك قام المسلمون بخدمة الحديث النبوي الشريف؛ فأنشأوا علم الحديث دراية، وهو المعروف بـ «علوم الحديث» أو «علم مصطلح الحديث»، وضمَّنوا هذا العلم قواعد وأسسًا، وكانت هذه القواعد هديًا ونبراسًا لمن أراد أن يؤلف كتبًا في علم الحديث، وقد أوصل الإمام السيوطي تلك القواعد إلى ثلاثة وتسعين نوعًا في كتابه: «تدريب الراوي»[1].

ثالثًا: وبناء على تلك القواعد - والتي كان من ثمرتها بيان معالم الحديث الصحيح - وُضِعت شروط لو اكتملت في حديث ما؛ كان الحديث صحيحًا، وإن خفّ شرط الضبط فيها؛ كان الحديث حسنًا، وإن فُقد شرط منها؛ كان الحديث ضعيفًا، وجماع تلك الشروط ما يلي:

١ - اتصال السند. ٢ - عدالة الرواة.

٣ - الضبط. ٤ - عدم الشذوذ.

٥ - عدم العلة.

---

(١) طبعته: دار طيبة في مجلدين، وقام بتحقيقه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي.

أنواع كتب الحديث:

تعددت أنواع كتب الحديث (رواية)، وصارت لها طرائق متعددة وطرق متنوعة، فهناك:

١- **الجوامع**: وهي تلك الكتب الحديثية التي جمعت ثمانية فنون، هي: العقائد، والآداب، والأحكام، والتفسير، والزهد والرقاق، والفتن وأشراط الساعة، والتاريخ والسير، والمناقب.

ومن هذه الكتب: صحيح الإمام البخاري (ت ٢٥٦هـ)، المسمى: الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، ومثله: صحيح مسلم (ت٢٦١هـ)، المسمى: المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ، وسنن الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، المسمى: الجامع الكبير.

٢- **المسانيد**: وهي مصنفات حديثية أطلق عليها: "المسانيد"، والمسند اصطلاحًا: ذكر الحديث على ترتيب الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بحيث يوافق حروف الهجاء، أو على حسب السبق للإسلام، أو شرف النسب.

ومن هذا القبيل: مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، ومسند أبي داود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ).

٣- **كتب المعاجم**: وهي الكتب التي التزم مؤلفوها ذكر الأحاديث وفق ترتيب الشيوخ، سواء باعتبار تقدُّم وفاة الشيخ، أو مراعاة حروف الهجاء، أو التقدم في العلم والتقوى.

ومن هذا القبيل: المعاجم الثلاثة للطبراني (ت ٣٦٠هـ).

٤-**كتب السنن**: وهي الكتب التي رتبها أصحابها على أبواب الفقه من الطهارة، والصلاة، والصيام، والحج، ... إلخ.

ومن هذا القبيل: سنن أبي داود، وسنن النسائي، وسنن ابن ماجه، وغيرها.

أشهر كتب الحديث:

أشهر الكتب المدوَّنة في الحديث بالإسناد: صحيحا البخاري ومسلم، وموطأ الإمام مالك، وسنن أبي داود، وجامع الترمذي، وسنن النسائي، وسنن ابن ماجه، وسنن البيهقي، وسنن الدارمي، ومسند الإمام أحمد، وهناك كتب أخرى كالمصنفات، مثل: مصنف

عبد الرزاق (ت ٢١١هـ)، ومصنف ابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ).

وقد اتفق العلماء على أن الصحيحين (صحيح البخاري وصحيح مسلم) هما في الطبقة الأولى من كتب السنة، وقد التزم كل من الإمامين تحري ذكر الحديث الصحيح في كتابه، حتى قال النووي: (هما أصح الكتب بعد القرآن)، وما سوى الصحيحين ترى فيها الصحيح والحسن والضعيف، بل والموضوع على قلة.

تقسيم العلماء للحديث:

تقسيم العلماء للحديث كان من خلال ثلاثة محاور:

الأول: تقسيم الحديث باعتبار قائله: وهو إما مرفوع، أو موقوف، أو مقطوع.

الثاني: تقسيم الحديث باعتبار ناقله إلى: متواتر، وآحاد.

الثالث: تقسيم الحديث باعتبار الحكم عليه إلى: مقبول، ومردود، وأن المقبول ما توافرت فيه شروط القبول الخمسة التي أشرنا إليها آنفًا، فإن فُقِد شرط منها كان الحديث ضعيفًا.

ولما ظهر مصطلح «الحديث الحسن» واشتهر عند الترمذي، قسم العلماء الحديث قسمة رباعية تتمثل في الصحيح، والحسن،

والضعيف، والموضوع.

وهذا تمهيد نقدمه لك بين يدي هذا الكتاب سائلين الله تعالى لنا ولك التوفيق والسداد، وأن يرزقنا الصدق في الكلمة، والإخلاص في الحركة، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وصلِّ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

كتبه

أ.د/ مصطفى محمد أبو عمارة

أستاذ الحديث وعلومه بجامعة الأزهر

القاهرة في: شعبان ١٤٤٤هـ

مارس ٢٠٢٣م

تقسيم الحديث من حيث القبول والرد

ترتب على خدمة العلماء للسنة النبوية المطهرة أنهم قسموا مرويات الحديث من حيث القبول وعدمه إلى أقسام؛ فمنهم من قسم الحديث إلى مقبول ومردود فقط، **ويعنون بالمقبول**: الحديث الذي يحتج به ويلزم من بلغه العمل به، ومنهم من قسم الحديث إلى صحيح وضعيف.

وقد ذهب الإمام الخطابي المتوفى سنة (٣٨٨هـ)[١] إلى أن الحديث ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

١- صحيح.

٢- حسن.

٣- ضعيف.

---

(١) هو: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي؛ كان فقيهًا أديبًا محدثًا، له التصانيف البديعة، منها: "غريب الحديث"، و"معالم السنن"، وهو شرح سنن أبي داود، و"إصلاح غلط المحدثين"، وغير ذلك، توفي سنة (٣٨٨هـ). انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان، ٢/ ٢١٤، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

الحديث الصحيح

الصحيح لغة: صفة مشبهة تعني السلامة من العلل والآفات، وقد تكون في المحسوسات، كأن تقول: هذا البدن صحيح، وفي المعقولات، كأن تقول: هذا الرأي صحيح[1].

والحديث الصحيح اصطلاحًا: هو الحديث الذي اتصل سنده، بنقل العدل الضابط ضبطًا تامًّا عن العدل الضابط ضبطًا تامًّا، من أول السند إلى منتهاه، من غير شذوذ ولا علة قادحة، ويسمى هذا بالصحيح لذاته[2].

شروط الحديث الصحيح لذاته:

من خلال التعريف السابق يتبيَّن لنا أن الحديث الصحيح لذاته له خمسة شروط:

الشرط الأول: اتصال السند من أوله إلى منتهاه، ومعنى اتصال

---

(١) المصباح المنير، مادة: (صحح) بتصرف.

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، ١/ ٦٠، دار طيبة.

السند: أن كل راوٍ تلقى الحديث ممن فوقه بأي صورة من صور التحمُّل الثمانية: (السماع – القراءة – الإجازة – المكاتبة – المناولة – الوصية – الإعلام – الوجادة)، ولكي يتحقق الاتصال لا بد من المعاصرة بين التلميذ وشيخه، واللقاء معه، والسماع منه.

فإن فقدنا شرط الاتصال: كان الحديث معلَّقًا أو منقطعًا أو معضلًا أو مرسلًا، ويحكم عليه بالضعف.

الشرط الثاني: عدالة جميع رواة الحديث، ونعني بذلك أن يكون جانب العدالة متوافرًا في كل راوٍ من رواة الحديث، والعدالة: ملكة تمنع صاحبها من ارتكاب القبيح، وتحثه على فعل المأمورات، وهي عبارة عن ستة شروط:

١- الإسلام.

٢- البلوغ.

٣- العقل.

٤- عدم ارتكاب كبيرة.

٥- عدم إصرار على صغيرة.

٦- ترك خوارم المروءة [١].

فإن ارتكب أحد رواة الحديث أمرًا محرمًا وتكرر منه ذلك كالسرقة أو الزنا أو الخيانة... إلخ؛ سقطت عدالته، وأصبح حديثه ضعيفًا.

ولسنا نعني بالعدالة العصمة من الذنوب، فالراوي بشر يخطئ ويصيب، يقول الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لو كان العدل من لا ذنب له لن نجد في دنيا الناس عدلًا، ولو كان كل مذنب عدلًا لن نجد مجروحًا، ولكن العدل من غلبت طاعته على معاصيه، ورجحت حسناته على سيئاته، أو هو من اجتنب الكبائر، وكانت محاسنه أكثر من مساوئه.

وتُعرف عدالة الراوي بأحد أمرين: (الشهرة والاستفاضة –

(١) خوارم المروءة: هي كل ما ينقص العدالة ويسقط الشهادة ويدعو إلى ذم الفاعل في نظر مجتمعه أو نظر الشرع من قول أو فعل. انظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، ٢/ ٣٢٥، تحقيق: د/ زين العابدين بن محمد، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

التنصيص)، والأمر الأول هو الأصل، بمعنى أن الشأن في راوي الحديث أن يكون معروفًا مشهورًا بعدالته في البلد الذي فيه، وكثير من رواة الحديث قد ثبتت عدالتهم بالشهرة، وهذا الأمر لا تدخله المحاباة، فإن لم يشتهر الراوي بعدالته بحثنا عن عدالته بسؤال أهل الشأن، فإن نص أحد الأئمة على عدالته اكتفينا بهذا التنصيص وثبتت عدالته، وهو الأمر الثاني، وإلا اعتبرنا هذا الراوي مجهولًا وأصبح حديثه ضعيفًا.

ولا يشترط في المعدلين أن يبينوا السبب الذي من أجله تم تعديل الراوي؛ لأن أسباب التعديل يطول ذكرها، ويشق حصرها.

الشرط الثالث: ضبط جميع الرواة ضبطًا تامًّا، ونعني بالضبط هنا الجانب العلمي للراوي؛ بمعنى: هل أتقن ما سمعه أو لا؟، وهل كان يحرص على العلم أو لا؟، ويتحقق الضبط بثلاثة أمور:

(أ) سماع العلم كما ينبغي أن يكون.

(ب) فهم معناه.

(ج) الاحتفاظ بالعلم إلى أن يحتاج إليه، وهذا الاحتفاظ له صورتان: إما في الذاكرة، وإما في المذكرة، أو بتعبير آخر: ضبط سطر، وضبط صدر، أو يعبر البعض عنه بقولهم: ضبط فؤاد، وضبط كتاب.

فإن تساهل في سماع الحديث، أو تشاغل بشيء أثناء تلقيه العلم، أو كان ينعس، أو ينام، أو كان يخطئ أثناء الأداء، أو اعتراه كبر السن (الزهايمر) فأصبح لا يتقن، أو أصابه الاختلاط... إلخ، كل هذا يؤدي إلى ضعف روايته، وعدم دخول حديثه في الصحيح.

ويعرف ضبط الراوي من خلال مقارنة روايته بروايات الحفاظ المتقنين، فإن وافقهم -ولو في الأعم الأغلب- كان حديثه صحيحًا.

مراتب الضبط:

١- إما أن يكون الراوي تام الضبط، وهذا حديثه يسمى: صحيح لذاته.

٢- وإما أن يكون الراوي خفيف الضبط؛ بأن كثر ضبطه وخف

خطؤه، وهذا حديثه يسمى: حسن لذاته.

٣- أما من كثر خطؤه أو غفلته، فهذا حديثه: ضعيف ينجبر.

٤- ومن فحش خطؤه أو غفلته، فهذا حديثه: ضعيف لا ينجبر.

الشرط الرابع: عدم الشذوذ، وهو: المخالفة في الرواية، بمعنى أن يخالف الراوي الثقة مَن هو أوثق منه، أو يخالف مجموعة ثقات، فالشرط في وصف الحديث بالشاذ أن يكون راويه ثقة خالف في روايته من هو أوثق منه، أو خالف مجموعة ثقات.

وهذه المخالفة قد تكون بالزيادة في الحديث أو النقص منه، فيظن أنه وهم فيه، قال ابن الصلاح[1]: الصحيح التفصيل، فما خالف فيه المنفرد مَنْ هو أحفظ منه وأتقن؛ فحديثه شاذ مردود، وإن لم يخالف بل روى شيئًا لم يروه غيره وهو عدل؛ فصحيح، أو

---

(١) هو: تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى بن أبي نصر النصري الكردي الشهرزوري، ابن الصلاح، الفقيه الشافعي؛ كان أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه، ولد سنة (٥٥٧هـ)، وتوفي سنة (٦٤٣هـ). انظر: وفيات الأعيان، ٣/ ٢٤٣.

غير ضابط ولا يبعد عن درجة الضابط؛ فحديثه حسن، وإن بعُد؛ فشاذ منكر[1].

الشذوذ في السند والمتن:

يكون الشذوذ في السند: كرواية أبي داود والترمذي من طريق ابن عُيَيْنَة، عن عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا مَاتَ وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا غُلَامًا لَهُ كَانَ أَعْتَقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هَل لَهُ أَحَدٌ؟» قَالُوا: لَا إِلَّا غُلَامًا لَهُ كَانَ أَعْتَقَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ مِيرَاثَهُ لَهُ[2].

---

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح، ص٤٦، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الفرائض، باب في ميراث ذوي الأرحام، حديث رقم: ٢٩٠، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، والترمذي في سننه، أبواب الفرائض، باب في ميراث المولى الأسفل، حديث رقم: ٢١٠٦، وقال الترمذي: حسن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥م.

وظاهر هذا النص أن الرجل إذا مات ولم يترك وارثًا إلا عبدًا أعتقه، فإن ميراثه يذهب إليه، لكن أهل العلم يرون خلاف ذلك؛ أن الرجل إذا مات ولم يترك وارثًا فميراثه يجعل في بيت مال المسلمين؛ ولذا فإن العلماء ضعفوا الحديث السابق؛ حيث إن حماد بن زيد رواه عن عمرو بن دينار مرسلًا بدون ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وعوسجة الذي في الحديث لم يرو عنه غير عمرو بن دينار، وعوسجة هذا هو مولى ابن عباس ليس بمشهور، وقال البخاري: لم يصح حديثه.

وذكر ابن قتيبة: أن العمل لدى الفقهاء على خلاف ما في رواية عوسجة؛ إما لاتهامهم عوسجة بهذا، وأنه ممن لا يثبت به فرض أو سنة، وإما لتحريف في التأويل، كأن تأويله: لم يدع وارثًا إلا مولى هو أعتق الميت[1].

ويكون الشذوذ في المتن: كزيادة (يوم عرفة) في حديث: «أَيَّامُ

(١) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، ص٢٦٢، المكتب الإسلامي، مؤسسة الإشراق، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ»[1]، فإن الحديث من جميع طرقه بدونها، وإنما زادها موسى بن عُلَيّ (بالتصغير) عن أبيه، عن عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2].

وقد صحَّح حديث موسي بن عُلَيّ: ابن خزيمة[3]، وابن حبان[4]، والحاكم، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم[5]، والترمذي،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب تحريم صوم أيام التشريق، حديث رقم: ١١٤١.

(٢) انظر: سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب صيام أيام التشريق، حديث رقم: ٢٤٢١، وسنن الترمذي، كتاب الصوم، باب ما جاء في كراهية الصوم في أيام التشريق، حديث رقم: ٧٧٣، ولفظه: "يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام، وهي أيام أكل وشرب".

(٣) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب الصيام، باب خبر رُوي عن النبي ﷺ في النهي عن صوم يوم عرفة مجمل غير مفسر، حديث رقم: ٢١٠٠.

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الصوم، باب الصوم المنهي عنه، فصل في صوم أيام التشريق، ذكْر العلة التي من أجلها نهى النبي ﷺ عن صيام هذه الأيام، حديث رقم: ٣٦٠٣.

(٥) انظر: المستدرك على الصحيحين، للحاكم، كتاب الصوم، حديث رقم: ١٥٨٦.

وقال: حسن صحيح[1]، وكأن ذلك باعتبار أنها زيادة «ثقة» غير منافية؛ لإمكان حملها على حاضري عرفة.

الشرط الخامس: السلامة من العلة، والعلة سبب خفيٌّ قادحٌ في حديث ظاهره السلامة، حيث جمع شروط الصحة من الاتصال والعدالة والضبط وعدم المخالفة، لكن في الحديث علة خفية فيها غموض، تظهر للنقاد علماء السنة العالمين بعللها، وذلك عند جمع طرق الحديث والفحص عنها يتبين لهم أن في الحديث علة.

ومن مظاهر تلك العلة: مخالفة راوي حديث معين لغيره ممن هو أحفظ وأضبط، أو أكثر حديثًا، وتفرُّده، وعدم المتابعة عليه، مع قرائن تنبه إلى وهمه، وذلك من خلال: وصل مرسل هو في الأصل مرسل، فيرويه ذلك الراوي متصلًا، أو يكون هناك حديث موقوف في الأصل فيرويه الراوي مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ، أو إدراج حديث في حديث، أو إدراج جملة أو لفظة في حديث ليست منه، أو

(١) انظر: سنن الترمذي، كتاب الصوم، باب ما جاء في كراهية الصوم في أيام التشريق، حديث رقم: ٧٧٣.

أن يتم تبديل راوٍ ضعيف براوٍ ثقة، أو إبدال راوٍ ثقة بآخر ثقة.

وتعتبر معرفة العلة من أغمض علوم الحديث وأدقها، ولا يطّلع عليها ويقوم بها إلا ذو فهم ثاقب، وحفظ واسع، ومعرفة تامة بالرواة ومراتبهم، وملكة قوية بالأسانيد والمتون.

والعلة قد تكون في السند والمتن:

مثال العلة في السند: حديث رواه يعلى بن عبيد، عن الثوري، عن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رَسُول الله ﷺ يقول: «الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»[1].

فقد صرح النُّقَّاد بأن يعلى بن عبيد قد أخطأ في الرواية؛ لأن الحديث إنما هو عن الثوري عن عبد الله بن دينار[2]، لا عن

---

(١) الحديث بهذا الإسناد أخرجه الخليلي في الإرشاد في معرفة علماء الحديث، حديث رقم: ٧٢، وانظر: علل الحديث لابن أبي حاتم، ١/ ٥٣، مطابع الحميضي، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، وعلل الدارقطني، ١٣/ ١٦٨، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، ومتن الحديث متفق عليه.

(٢) أخرجه بهذا الإسناد النسائي في سننه، كتاب البيوع، باب وجوب الخيار للمتبايعين قبل افتراقهما، حديث رقم: ٤٤٨٠، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، وأحمد في مسنده، مؤسسة الرسالة، حديث رقم: ٤٥٦٦.

عمرو بن دينار كما روى يعلى، وقد شذَّ بذلك عن سائر الرواة أصحاب الثوري، وسبب الاشتباه اتفاق الاسم في اسم الأب، وفي غير واحد من الشيوخ، وتقاربهما في الوفاة.

ومثال العلة في المتن: حديث أخرجه الإمام مسلم من جهة الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه حدثه أنه قال: «صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فكانوا يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين، لا يذكرون: بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها»(١).

فقد أعلَّ الشافعي وغيره هذه الزيادة في عدم البسملة بأنّ سبعة أو ثمانية رواة خالفوا في ذلك، واتفقوا على الاستفتاح بالحمد لله رب العالمين، ولم يذكروا البسملة، والمعنى أنهم يبدأون بقراءة أم القرآن قبل ما يقرأ بعدها، ولا يعني أنهم يتركون البسملة، فصرح الراوي بما فهمه، وهو مخطئ في ذلك.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب حجة من قال: لا يُجهر بالبسملة، حديث رقم: ٣٩٩.

ويتأيد بما صحَّ عن أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنه سئل: أكان النبي ﷺ يستفتح بالحمد لله رب العالمين، أو ببسم الله الرحمن الرحيم؟ فقال للسائل: «إِنَّكَ لَتَسْأَلنِي عَنْ شَيْءٍ مَا أَحْفَظُهُ، وَمَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ»[1]؛ وأمر آخر في العلة وهو أن قتادة ولد أكمه، وكاتبه لم يُعرف.

هذه أهم شروط الحديث الصحيح، وهناك شروط مختلف فيها، فالبعض يشترطها وآخرون لا يشترطونها، مثل: السلامة من النكارة؛ وتلقي العلماء للحديث بالقبول، واشتراط الشهرة في رواة الحديث بطلب الحديث والعناية به، وأضاف بعضهم في صحة الحديث تعدد الرواة للحديث الواحد، وغير ذلك.

أقسام الحديث الصحيح:

ينقسم الحديث الصحيح إلى قسمين هما:

١- **صحيح لذاته:** وهو الذي قد مضى الحديث عنه، ويتميز

(١) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الصلاة، باب ذكر الرواية في الجهر، حديث رقم: ١٢٠٨.

راويه بالضبط التام، وهو المراد عند الإطلاق، فإذا قيل: هذا حديث صحيح انصرف إلى الصحيح لذاته، وهو الدرجة العليا في الصحيح، ومعنى لذاته أي أن صحته نابعة من ذاته لا تحتاج إلى جابر، ويُكتفَى به في الأحكام الشرعية ولو لم يكن في الباب غيره، أو لم يكن له إلا إسناد أو طريق واحد، والصحيحان ممتلئان بهذا النوع من الأحاديث، مثل حديث: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»[1]، وغير ذلك.

٢- **صحيح لغيره**: هو نفس الحديث الصحيح لذاته، غالب الأمر أن راويه خَفَّ ضبطه؛ أي ليس تام الضبط، وأيضًا يروى هذا الحديث بلفظه أو بمعناه من طريق آخر.

وعلى ضوء هذا يمكن **تعريف الصحيح لغيره بأنه**: الحديث الذي اتصل سنده بنقل العدل الضابط الذي خف ضبطه من غير شذوذ ولا علة، ويروى من وجه آخر بمثله أو بنحوه.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي، حديث رقم: ١، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: إنما الأعمال بالنية، حديث رقم: ٤٥.

أو بتعبير آخر: هو ما اتصل سنده بنقل عدل قَلَّ ضبطه عن الدرجة العليا، وتُوبع بطريق آخر مساوٍ، أو راجح، أو بأكثر من طريق إن كان أدنى، وكان غير شاذ أو معلّ.

إذن الفرق بين الصحيح لذاته أو لغيره هو في صفة الضبط، فإن تم الضبط كان حديث الراوي صحيحًا لذاته، وإن خف الضبط كان حديث الراوي حسنًا لذاته، فإن تُوبع الراوي من طريق آخر فقد اجتمعت له القوة من جهتين، فيرقى حديثه من درجة الحسن إلى درجة الصحيح.

مثال ذلك: حديث رواه محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رَسُول الله ﷺ قال: «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ»[1]، فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والديانة، لكنه لم يكن من أهل الإتقان، حتى ضعَّفه بعضهم من جهة سوء حفظه، ووثَّقه

(١) أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الطهارة، باب ما جاء في السواك، حديث رقم: ٢٢، وقال: حديث صحيح.

بعضهم لصدقه وجلالته، فحديثه من هذه الجهة حسن، فلما انضم إلى ذلك كون هذا الحديث رُوي من أوجه أُخر؛ زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه، وانجبر به ذلك النقص اليسير، فصحَّ هذا الإسناد والتحق بدرجة الصحيح.

يعني لما جاء من يجبر محمد بن عمرو هذا ارتقى الحديث من الحسن إلى الصحة؛ حيث ورد الحديث عند الشيخين من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فالحديث عند الترمذي: حسن؛ لأنه من رواية محمد بن عمرو بن علقمة، وعند الشيخين: صحيح لذاته؛ لأنه مروي من رواية أبي الزناد عن الأعرج.

***

الحديث الحسن

من أنواع الحديث المقبول الحديث الحسن، وينقسم إلى:

١- الحسن لذاته: وهو ما اتصل سنده بنقل عدلٍ خف ضبطه عن مثله إلى منتهى السند، من غير شذوذ ولا علة قادحة[١].

ومن خلال هذا التعريف يمكن التفرقة بين الحسن لذاته، وبين الصحيح لغيره، وهو: أن الصحيح لغيره لا بد أن يروى من طريق آخر، بخلاف الحسن لذاته، وهما يتفقان في اتصال السند وعدالة الرواة، وفي توافر مسمى الضبط، وفى السلامة من الشذوذ ومن العلة القادحة.

٢- الحسن لغيره: وهو الذي فقد شرطًا أو أكثر من شروط الحسن لذاته، غير أنه روي من طريق آخر، أو طرق أخرى بمثله أو نحوه حتى ينجبر بتلك الطرق ما فيه من نقص[٢].

---

(١) الباعث الحثيث للشيخ/ أحمد شاكر، ص ٤، ٥ بتصرف، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر، ص ٢٣٤، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

فلو كان في سند الحديث راوٍ اتهم بسوء الحفظ أو الاختلاط بسبب كبر سن أو حدوث مكروه فقد بسببه توازنه العلمي؛ فإن حديثه في تلك الحالة يسمى ضعيفًا؛ لما يخشى من عدم ضبطه، فإن ورد هذا الحديث بلفظه أو بمعناه من طريق آخر؛ زال ما كنا نخشاه من قلة أو سوء الحفظ، فارتقى الحديث حينئذ من الضعيف إلى الحسن لغيره.

ومن هنا يتبين لك الفرق بين الحسن لذاته والحسن لغيره، وهو: أن الحسن لذاته لا بد أن يستوفي الشروط المتعلقة به، فإن فقدنا شرطًا أو أكثر من هذه الشروط التي يمكن أن ينجبر بها هذا الحديث، وورد من طريق آخر؛ فهو الحسن لغيره، وسمِّي بهذا الاسم لأن حسنه لم يأت من ذاته، وإنما أتى من أمر خارجي عنه، وهو تعدد الطرق.

***

الحديث الضعيف

الضعيف لغة: صفة مشبهة مأخوذ من الضعف الذي هو خلاف القوة، يقال: ضَعُف فهو ضعيف، قال تعالى: ﴿**ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ**﴾[1]، والضعف قد يكون في النفس، أو في البدن، أو في الحال[2].

والضُّعف (بالضم) والضَّعْف (بالفتح) لغتان، وعند الخليل[3]: أن الضُّعف (بالضم): في البدن، (وبالفتح): في العقل والرأي[4]، ومن هذا القبيل قوله تعالى: ﴿**فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا**

---

(١) سورة الحج، الآية: ٧٣.

(٢) انظر: لسان العرب، مادة: (ضعف).

(٣) هو: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي، ويقال: الفرهودي الأزدي اليحمدي؛ كان إمامًا في علم النحو، وهو الذي استنبط علم العروض، له كتاب (العين)، وكتاب (العروض)، ولد سنة (١٠٠هـ)، وتوفي سنة (١٧٠هـ). انظر: وفيات الأعيان، ٢/ ٢٤٤.

(٤) انظر: كتاب العين، باب العين والضاد والفاء معهما، مادة: (ضعف).

﴿أَوْ ضَعِيفًا﴾[1].

والحديث الضعيف اصطلاحًا: كل حديث فقد شرطًا أو أكثر من شروط القبول، وشروط القبول ستة، وهي:

١ـ اتصال السند.

٢ـ عدالة الرواة.

٣ـ ضبط الرواة.

٤ـ عدم الشذوذ.

٥ـ عدم العلة.

٦ـ وجود العاضد عند الحاجة إليه.

أنواع الضعيف:

أنواع الضعيف كثيرة، لكن يجمعها أمران؛ الأمر الأول: أن يكون منشأ الضعف في السند؛ إما بسبب سقط، أو طعن في أحد الرواة، والثاني: أن يكون منشأ الضعف في المتن.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.

فمن أنواع الضعيف بسبب سقط في السند ما يلي:

- المعلق: وهو الذي سقط من أول سنده راوٍ فأكثر على التوالي.

- المنقطع: وهو ما سقط من الإسناد رجل غير الصحابي، أو يذكر فيه رجل مبهم.

- المعضل: وهو ما سقط منه اثنان فصاعدًا، أو يرسله تابع التابعي عن الرسول ﷺ.

- المرسل: الذي رفعه التابعي إلى رسول الله ﷺ من غير ذكر الصحابي، فجمهور المحدثين لا يحتجون به، وفي حجيته عند الفقهاء خلاف.

- الشاذ: بأن يروي الثقة حديثًا يخالف ما روى الأوثق، أو مجموعة ثقات.

- المنكر: وهو الحديث الذي انفرد بروايته ضعيف.

- المضطرب: وهو اختلاف روايات الحديث الواحد في المتن أو السند، ولا يمكن الترجيح.

وقد يكون سبب الضعف الطعن في أحد رواة الحديث من جهة العدالة، مثل: الكذب، أو الاتهام بالكذب، أو الفسق قولًا أو عملًا، أو الرمي ببدعةٍ ما، أو بسبب فقد المروءة.

وقد يكون الضعف بسبب طعن في الضبط، مثل: فحش الغلط، أو فحش الغفلة، أو كثرة الوهم فيما يرويه.

الفرق بين الضعيف والمُضعَّف:

الضعيف: ما اجتمع أئمة هذا الشأن على ضعفه.

والمضعَّف: كل حديث لم يجتمع الأئمة على ضعفه بل فيه تضعيف لبعض أهل الحديث وتقوية لآخرين، وسواء أكان هذا في السند أم في المتن، وبناءً على هذا فهو أعلى مرتبة من الضعيف المجمع على ضعفه، ويوجد هذا النوع المُضعَّف في الكتب التي التزمت شرط الصحة.

حكم رواية الحديث الضعيف والعمل به:

اتفق أهل الحديث على أن الحديث الضعيف الذي اشتد ضعفه لا تحل روايته إلا مقرونًا ببيان حاله، وعليه فلا يجوز العمل به

مطلقًا لا في العقائد ولا في الأحكام ولا في فضائل الأعمال؛ لأنه لا يصح أن يكون مصدرًا من مصادر الدين بحالٍ من الأحوال.

أما الحديث الضعيف ضعفًا غير شديد بحيث يقبل الجبر، ويرتقي عند تعدد الطرق إلى الحسن لغيره، فمثل هذا النوع موضع خلاف بين أهل العلم؛ منهم من قبله وعمل به، ومنهم من منع العمل به، وكل ذلك مدون في كتب مصطلح الحديث فلتراجع[1].

***

(١) انظر: فتح المغيث للسخاوي بشرح ألفية الحديث للعراقي، ١/ ٣٤٩، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

التعريف ببعض أنواع الحديث الضعيف

(١) الحديث المعلق

المعلق لغة: اسم مفعول من علق الشيء بغيره فتعلق، والتعليق يحمل معنى عدم الاتصال، وقال تعالى: ﴿فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ﴾[١]، والمراد المرأة التي لا ينصفها زوجها ولم يخل سبيلها، فكأنها ليست موصولة به[٢].

والحديث المُعلَّق اصطلاحًا: اختلفت عبارات العلماء في تعريف المعلق، ومن الممكن أن نجعل هذه التعريفات بمثابة الصور التي يأتي عليها الحديث المعلَّق، قال ابن الصلاح والنووي[٣]: المعلق هو

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٢٩.

(٢) المعجم الوسيط، مادة: (علق).

(٣) هو: يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعيّ، أبو زكريا، محيي الدين، علامة بالفقه والحديث، له مؤلفات كثيرة، منها: منهاج الطالبين، والمنهاج شرح صحيح مسلم، ولد سنة (٦٣١هـ) وتوفي سنة (٦٧٦هـ). انظر: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ٨/ ٣٩٥، ٣٩٦، تحقيق: د/ محمود محمد الطناحي، ود/ عبد الفتاح محمد الحلو، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ، والأعلام للزركلي، ٨/ ١٤٩.

الحديث الذي حذف من مبتدأ إسناده واحد أو أكثر[1]، والمراد بمبتدأ الإسناد من ناحية المصنف أو المحدث كالبخاري أو مسلم مثلًا.

وخلاصة التعريفات، أو الصور التي يأتي عليها الحديث المعلق: أن التعليق خاص بالسقط في أول السند براوٍ واحد أو أكثر على التوالي؛ سواء كان بصيغة الجزم أم لا، وقد يطلق التعليق على حذف السند كله.

حكم الحديث المعلق: يختلف حكم الحديث المعلق باختلاف صيغة الجزم من عدمها، ووجوده في كتاب معتمد أو لا.

- فالتعليق الوارد بصيغة الجزم إن ورد في كتاب التزم الصحة كالبخاري ومسلم؛ فله حكم الصحيح، فيحكم على الحديث بالصحة إن صاغه بصيغة الجزم[2].

- أما التعليق الوارد بصيغة التمريض، مثل: يُذكر، ويُروَى،

---

(١) تدريب الراوي، ١/ ١٢٤.

(٢) صيغة الجزم: كل فعل ماضٍ أو مضارع مبني للمعلوم، مثل: قال فلان، يقول فلان. انظر: تدريب الراوي، ١/ ١٢٣.

وقيل بالبناء للمجهول؛ فليس كذلك؛ لأن هذه الألفاظ وما يشبهها تستعمل في الحديث الضعيف غالبًا، وإن كانت تستعمل في الصحيح نادرًا.

ومع ذلك فإن وجود مثل هذه الصيغة في كتاب كالبخاري ومسلم مثلًا لا يحكم على الحديث بالرد، بل إيراد البخاري ومسلم ذلك في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصل الحديث إشعارًا يؤنس به ويركن إليه كما قال ابن الصلاح، أما إذا كان في كتاب لم يلتزم الصحة؛ فينبغي التوقُّف فيه حتى يتبين لنا حاله.

***

(٢) الحديث المنقطع

المنقطع لغة: اسم فاعل من (انقطع)، تقول: قطعت الحبل فانقطع؛ أي: قبل القطع[١]، وحكى الراغب أن القطع هو: فصل الشيء مدركًا بالبصر كالأجسام، أو مدركًا بالبصيرة كالأشياء المعقولة[٢].

والحديث المنقطع اصطلاحًا: اختلفت عبارة العلماء في تعريفه، فقيل:

١ـ ما سقط من رواته قبل الصحابي راوٍ فقط من أي موضعٍ كان، ولو تعدد ذلك السقط بحيث لا يزيد كل سقط منها على راوٍ في كل موضع[٣].

---

(١) انظر: مختار الصحاح، مادة: (قطع)، وتاج العروس، مادة: (قطع).

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني، ١/ ٦٧٧، مادة: (قطع)، تحقيق: صفوان عدنان، دار القلم الشامية، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

(٣) شرح التبصرة والتذكرة لأبي الفضل العراقي، المسمى: ألفية العراقي، ١/ ٢٠٥، تحقيق: عبد اللطيف الهميم، ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني، ص١٠٢.

٢ـ قال ابن عبد البر[١] والخطيب[٢] في الكفاية[٣]: الحديث المنقطع الذي لم يتصل إسناده على أي وجه كان، أي سواء سقط ذِكْر الراوي من أوله أو وسطه أو آخره، وسواء أكان المتروك واحدًا أم أكثر، وسواء كان في موضعٍ واحدٍ أم أكثر، وسواء كان معزوًّا إلى النبي ﷺ أم إلى غيره، فيدخل فيه الموقوف على الصحابي فَمَنْ دونه أيضًا.

٣ـ وعرفه بعض أهل الحديث[٤] بأنه: ما روي عن التابعي أو مَنْ

---

(١) هو: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي؛ إمام عصره في الحديث والأثر وما يتعلق بهما، وُلِد سنة (٣٦٨هـ)، وتوفي سنة (٤٦٣هـ). انظر: وفيات الأعيان، ٧/ ٦٦.

(٢) هو: الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي بن ثابت البغدادي، المعروف بالخطيب، صاحب تاريخ بغداد وغيره من المصنفات؛ كان من الحفاظ المتقنين والعلماء المتبحرين، ولد سنة (٣٩٢هـ)، وتوفي سنة (٤٦٣هـ). انظر: وفيات الأعيان، ١/ ٩٢.

(٣) الكفاية للخطيب البغدادي، ص ٢١، والتقريب والتيسير للنووي، ص٣٥، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٤) الكفاية للخطيب البغدادي، ص ٢١.

دونه موقوفًا عليه من قوله أو فعله، وحينئذ فهو أعمُّ، وهذا التعريف يرادف تعريف المقطوع، وقد قال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذا القول غريب ضعيف[1].

٤ـ وقيل هو: قول الرجل بدون إسناد: (قال رسول الله ﷺ)، وشِبْهُه بمن توسع في المُرسل من الأحناف، وهو قول الكيا الهراسي[2]، ورده ابن الصلاح في فوائد رحلته، وقال: إنه لا يعرف لغيره[3].

وبالنظر إلى هذه التعريفات جميعًا نجد أن الأول هو أشهرها،

---

(١) التقريب والتيسير للنووي، ص٣٦.

(٢) هو: أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري، الملقب عماد الدين، المعروف بالكيا الهراسي الفقيه الشافعي؛ كان من أهل طبرستان، وخرج إلى نيسابور وتفقه على إمام الحرمين أبي المعالي الجويني، وتولى تدريس المدرسة النظامية ببغداد إلى أن توفي، ولد سنة (٤٥٠هـ)، وتوفي سنة (٥٠٤هـ). انظر: وفيات الأعيان، ٣/ ٢٨٦.

(٣) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، ٢/ ٥٧٣، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

وهو الذي جزم به الحافظان العراقي وابن حجر[1]، وعليه أكثر المحدثين، والثاني أقربها إلى الصحة والإحكام.

الفرق بين المنقطع والمرسل:

في الفرق بين المنقطع والمرسل مذاهب لأهل الحديث وغيرهم، فمنها ما يلي:

١- ما قاله الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أن الـمُرسل: مخصوص بالتابعي، والمنقطع: ما كان فيه قبل الوصول إلى التابعي راوٍ لم يسمع ممن فوقه، والساقط بينهما غير مذكور لا معينًا ولا مبهمًا، ومنه ما ذكر

---

(١) هو: أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، ابن حَجَر: من أئمة العلم والتاريخ، أصله من عسقلان بفلسطين، ومولده ووفاته بالقاهرة، ولد سنة (٧٧٣هـ)، وتوفي سنة (٨٥٢ هـ). انظر: الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، شمس الدين السخاوي، ١/ ١١٠، ٣/ ١١٩٣، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، والأعلام للزركلي، ١/ ١٧٨.

فيه بعض رواته بلفظٍ مبهمٍ نحو: رجل، أو شيخ، أو غيرهما[1].

٢- ما ذكره ابن عبد البر رَحِمَهُ ٱللَّهُ، من أن المُرسل: مخصوص بالتابعي، والمنقطع: شامل له ولغيره، وهو عنده: ما لم يتصل إسناده سواء كان يعزى إلى النبي ﷺ أم إلى غيره[2].

٣- المنقطع مثل المُرسل، وكلاهما شامل لكل ما لا يتصل إسناده، وهذا المذهب أقرب إلى الصواب، وهو الذي ذكره الخطيب وقال: إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال: ما رواه التابعي عن النبي ﷺ، وأكثر ما يوصف بالانقطاع: ما رواه مَنْ دون التابعين عن الصحابة، مثل مالك عن ابن عمر والثوري عن جابر، وشعبة عن أنس[3].

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم، ص ٢٧، ٢٨، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

(٢) انظر: التقييد والإيضاح، شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي، ص ٨٠، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.

(٣) الكفاية، ص ٢١.

٤ـ ما حكاه الخطيب عن بعض أهل الحديث من أن المنقطع: ما رُوِي عن التابعي أو مَنْ دونه موقوفًا عليه من قوله أو فعله[١]، وهذا غريب بعيد؛ إذ ذلك مقطوع كما عرفت سابقًا، وليس منقطعًا.

حكم الحديث المنقطع:

يرى الشافعي وغيره قبول المنقطع إذا احتف بقرينة، قال السمعاني[٢]: مَنْ منع قبول المُرسل فهو أشد منعًا لقبول المنقطعات، ومن قبل المُرسل اختلفوا، وإنما يجيء هذا على المعتمد في الفرق بينهما[٣].

* * *

(١) الكفاية، ص ٢١.

(٢) هو: عبد الكريم بن أبي بكر محمد بن أبي المظفر المنصور التميمي السمعاني المروزي، الفقيه الشافعي الحافظ، الملقب بقوام الدين؛ ولد سنة (٥٠٦هـ)، وتوفي سنة (٥٦٢هـ). انظر: وفيات الأعيان، ٣/ ٢٠٩.

(٣) فتح المغيث للسخاوي، ١/ ١٥١.

(٣) الحديث المعضل

المعضَل لغة: المعضل (بفتح المعجمة) من الرباعي، تقول: أعضل فهو المعضل، وقال في القاموس: عَضُل عليه: ضُيِّق، وعضل الأمر اشتد، كأعضل، وعضل المكان تعضيلًا ضاق، ومنه: داء عضال؛ أي: شديد[١].

والحديث المعضَل اصطلاحًا: قال ابن الصلاح: إن قول المصنفين من الفقهاء وغيرهم: (قال رسول الله ﷺ: كذا وكذا) من قبيل المعضل[٢].

وقال العراقي في نكته على ابن الصلاح: المعضل هو مرفوع سقط من إسناده اثنان فصاعدًا من أي موضع، سواء سقط الصحابي والتابعي أم غيرهما من أي موضع[٣].

قال الحاكم: المعضل أن يكون بين المُرسل إلى النبي ﷺ أكثر من

---

(١) القاموس المحيط، مادة: (عضل)، والمصباح المنير، مادة: (عضل).

(٢) مقدمة ابن الصلاح، ص٦٠.

(٣) التقييد والإيضاح، شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي، ص ٨١.

رجل، وأنه غير المُرسل؛ فإن المرسل للتابعين دون غيرهم[1].

أنواع المعضل: حاول الحاكم أن يَفصِّل أنواع المعضل بأمثلة ذكرها، ونحن هنا نلخصها فيما يلي:

النوع الأول: قد يقول أتباع التابعين: (قال رسول الله ﷺ كذا)، فيحذف التابعي والصحابي، ومثال ذلك: ما ذكره الحاكم بسنده إلى عمرو بن شعيب قال: قاتل عبد مع رسول الله ﷺ يوم أُحُدٍ، فقال له رسول الله ﷺ: «أَذَنَ لَكَ سَيِّدُكَ»؟ قال: لا، فقال: «لَوْ قُتِلَتْ لَدَخَلْتَ النَّارَ»، قال سيده: فهو حر يا رسول الله، فقال له النبي ﷺ: «الآنَ فَقَاتِلْ»[2]، فقد أعضل الإسناد عمرو بن شعيب؛ لأن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ، ولكنه أسقط أباه وجده، وروى عن النبي ﷺ، وبهذا أعضل الإسناد.

النوع الثاني: أن يحذف الصحابي والرسول ﷺ ويوقف منه على التابعي أو تابع التابعي، ومثال ذلك: ما رواه الأعمش عن الشعبي

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم، ص ٢٦، ٢٧.

(٢) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث، ص ٣٨.

قال: يقال للرجل يوم القيامة: عملت كذا وكذا؟ فيقول: ما عملته، فيختم على فيه (أي فمه) فتنطق جوارحه - أو قال: ينطق لسانه - فيقول لجوارحه: أبعدكن الله، ما خصمت إلا فيكن[1]، فقد أعضله الأعمش.

وهو عن الشعبي عن أنس عن رسول الله ﷺ متصلًا مسندًا وهو مخرج في صحيح مسلم من طريق الشعبي عن أنس بن مالك[2].

النوع الثالث: قد وقع التعبير بالمعضل في كلام جماعة من الأئمة فيما لم يسقط منه شيء البتة؛ بل لإشكالٍ في معناه، كالحديث الذي رواه الدولابي[3] في «الكنى» من طريق خليد بن دعلج، عن معاوية

---

(١) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث، ص ٣٨.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، حديث رقم: ٢٩٦٩.

(٣) هو: أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعد، الأنصاري بالولاء، الورَّاق الرازي الدولابي؛ كان عالمًا بالحديث والأخبار والتواريخ، روى عنه الطبراني وأبو حاتم ابن حبان البستي، توفي سنة (٣٢٠هـ). انظر: وفيات الأعيان، ٤/ ٣٥٢، وسير أعلام النبلاء، ١٤/ ٣٠٩.

ابن قرة عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رفعه: «مَنْ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَأَوْصَى وَكَانَتْ وَصِيَّتُهُ عَلَى كِتَابِ الله كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا تَرَكَ مِنْ زَكَاتِهِ فِي حَيَاتِهِ». وقال: هذا معضَل معضِل يكاد يكون باطلًا[1]، إلا أن الحافظ السخاوي[2] نقل عن شيخه ابن حجر قوله: إما أن يطلق على كل من المعنيين (أي السقط في الإسناد والإشكال في المتن)، أو يكون المعرف به - وهو المتعلق بالإسناد - بفتح الضاد[3].

❊ ❊ ❊

(١) الكنى والأسماء للدولابي، ١/ ١٥٦.

(٢) هو: محمد بن عبد الرحمن بن محمد، شمس الدين السخاوي، مؤرخ حجة، وعالم بالحديث والتفسير والأدب، مولده في القاهرة، ووفاته بالمدينة، ولد (٨٣١هـ)، وتوفي سنة (٩٠٢ هـ). انظر: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة للنجم الغزي، ١/ ٥٣، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، والأعلام للزركلي، ٦/ ١٩٤.

(٣) فتح المغيث للسخاوي، ١/ ١٦١.

(٤) الحديث المرسل

المرسل لغة: من الإرسال، وهو الإطلاق وعدم التقييد[١]، ومنه قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا﴾[٢].

والمرسل اصطلاحًا: قيل في تعريفه أقوال[٣]، منها ما يلي:

١ـ ما أسنده التابعي الكبير إلى رسول الله ﷺ مباشرة دون أن يذكر من رواه عنه من الصحابة.

٢ـ ما أضافه التابعي – سواء كان صغيرًا أم كبيرًا – إلى النبي ﷺ.

٣ـ ما سقط منه راوٍ، وعلى هذا التعريف فهناك تداخل بين الإرسال والانقطاع والإعضال.

٤ـ قول غير الصحابي: (قال رسول الله ﷺ).

---

(١) انظر: لسان العرب، مادة: (رسل).

(٢) سورة مريم، الآية: ٨٣.

(٣) انظر: تدريب الراوي، ١/ ٢١٩-٢٢١.

والمشهور من تلك التعريفات هو الثاني، وهو ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ وسقط منه الصحابي، كقول نافع: قال رسول الله ﷺ: كذا، أو فعل كذا، أو فُعِل بحضرته كذا.

وإن كان رأي الفقهاء والأصوليين القول بالتعميم، أي أن الإرسال يطلق على أي قطع في السند، ومما يشهد للتعميم قول ابن القطان: إن الإرسال هو رواية الرجل عمن لم يسمع منه، ووقع هذا التعميم في كثيرٍ من كتب السُنن والصحاح أيضًا.

مذاهب العلماء في الحديث المرسل:

ذهب أكثر العلماء إلى أن الحديث المرسل يُعتبر من قبيل الحديث الضعيف، وفي الحكم على الحديث المُرسل ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: أن الحديث المُرسل ضعيف على الإطلاق أيًّا كانت صورته، سواء مرسل كبار التابعين أم صغارهم، أو مرسل كبار الصحابة أم صغارهم.

قال النووي في التقريب: المُرسل حديث ضعيف عند جماهير

المحدثين وكثير من الفقهاء وأصحاب الأصول[1]، وقال الإمام مُسلم في مقدمة صحيحه: المُرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار: ليس بحجة[2].

ودليل هذا المذهب: الجهل بحال المحذوف، لأنه يُحتمل أن يكون صحابيًّا، ويُحتمل أن يكون تابعيًّا، وعلى الثاني يُحتمل أن يكون ضعيفًا، ويُحتمل أن يكون ثقة، وعلى فرض أنه ثقة فيُحتمل أن يكون روى عن صحابي، أو روى عن تابعي آخر، وإذا كان المروي عنه تابعيًّا فيُحتمل أن يكون قد روى عن تابعي مثله، وهكذا، وقد وجد أن بعض التابعين يروي بعضهم عن البعض الآخر في حدود ستة أو سبعة نفر.

ولأجل هذا المعنى أشار النووي إلى علة ضعف المُرسل قائلًا: إذا كانت رواية المجهول المسمى لا تقبل لجهالة حاله، فرواية

---

(١) التقريب والتيسير، ص٣٥.

(٢) صحيح مسلم، المقدمة، باب ما تصحُّ به رواية الرواة، ١/ ٢٩.

المُرسل أولى؛ لأن المروي عنه مجهول العين والحال[1].

المذهب الثاني: أن الحديث المُرسل حجة مطلقًا، ونُسب ذلك إلى أبي حنيفة ومالك، ورأي للإمام أحمد، ونقله الغزالي عن الجماهير.

ودليل هذا المذهب: أن الراوي إذا لم يذكر من روى عنه فسكوته عنه دليل على عدالته، خاصة وأن روايته يترتب عليها شرع عام؛ فيقتضي ذلك أنه ما سكت عنه إلا وقد جزم بعدالته، فسكوته كإخباره بعدالته، وهذا ما جعل البعض يقول: السكوت علامة الرضا.

بل ذهب بعضهم إلى القول بأن المُرسل أقوى حجة من المسند، وقالوا: من أرسل فقد تكفل بالصحة، ومن أسند فقد أحالك[2]؛ أي أن من حذف أحدًا من السند فهو على يقين بأنه عدل وتكفل لك بصحته، أما إن ذكره لك فقد طالبك بالبحث عنه ومعرفة

---

(١) المجموع شرح المهذب للنووي، ١/ ٦٠.

(٢) انظر: تدريب الراوي، ١/ ٢٢٢، ٢٢٣ بتصرف.

حقيقة حاله، وفوَّض أمر هذا المذكور للسامع ينظر فيه، فهذه الحالة أضعف من الإرسال.

وقال ابن جرير[1]: أجمع التابعون بأسرهم على قبول المرسل، ولم يأتِ عنهم إنكاره ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين[2]، وقال ابن عبد البر: كأنه يعني أن الشافعي أول من رده[3]، وذكر أبو داود في (رسالته)[4]: وأما المُرسل فقد كان أكثر العلماء يحتجون بها فيما مضى، مثل سفيان الثوري ومالك والأوزاعي، حتى جاء الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ فتكلم في ذلك وتابعه عليه الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره.

---

(١) هو: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد، الطبري، صاحب التفسير والتاريخ، كان إمامًا في فنون كثيرة، منها: التفسير، والحديث، والفقه، والتاريخ، وغير ذلك، ولد سنة (٢٢٤هـ)، وتوفي سنة (٣١٣هـ). انظر: وفيات الأعيان، ٤/ ١٩١.

(٢) تدريب الراوي، ١/ ٢٢٣.

(٣) المصدر السابق، ١/ ٢٢٣.

(٤) رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص٢٤، تحقيق: محمد الصباغ، دار العربية، بيروت.

المذهب الثالث: وهو مذهب قائم على الاعتدال في شأن المُرسل وتفصيل القول فيه، فهو لم يقبل المُرسل على الإطلاق، ولم يرفضه على الإطلاق، بل وضع له شروطًا لقبوله.

ومن هؤلاء الذين قالوا بذلك الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ حيث احتج بمرسل كبار التابعين إذا أُسند من جهة أخرى، أو أرسله تابعي آخر ممن أخذ من غير رجاله الذين قُبِلَ عنهم، أو وافق قول الصحابي، أو أفتى أكثر العلماء بمقتضاه.

أشار إلى هذا الشافعي في كتابه (الرسالة)[1]، وغيره؛ ولا فرق عنده بين مراسيل سعيد بن المُسيب وغيره، بل العبرة عنده بتوافر الشروط السابق ذكرها، وهذا هو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون من الفقهاء والمحدثين كالبيهقي[2] والخطيب البغدادي.

---

(١) الرسالة للإمام الشافعي، ص٤٦١، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٨هـ - ١٩٤٠م.

(٢) هو: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى البيهقي الخسروجردي، الفقيه الشافعي، والحافظ الكبير المشهور، واحد زمانه وفرد أقرانه في الفنون، من كبار أصحاب الحاكم صاحب المستدرك، وأخذ عنه الحديث، ولد سنة (٣٨٤هـ)، وتوفي سنة (٤٥٨هـ). انظر: وفيات الأعيان، ١/ ٧٥.

مثال للحديث المُرسل المُحتج به: قال الشَّافِعِيُّ: أَنْبَأَ مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «نَهَى عَنْ بَيْعِ اللَّحْمِ بِالْحَيَوَانِ»(١)، فالراوي هنا سعيد بن المُسيب، وقد ولد بعد وفاة الرسول ﷺ حوالي سنة ٢٣هـ، فحديثه مُرسل لأنه لم يعاصر الرسول ﷺ، ولكن قَبِلَ مرسله لأن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وهو صحابي - روى أَنَّ جَزُورًا عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ قُسِّمَتْ عَلَى عَشَرَةِ أَجْزَاءٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: أَعْطُونِي جُزْءًا بِشَاةٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «لَا يَصْلُحُ هَذَا»(٢).

فاتفقت الروايتان – رواية سعيد بن المُسيب مع رواية ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - على حكمٍ واحدٍ، وهو عدم جواز بيع اللحم بالحيوان.

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب البيوع، نهي النبي ﷺ عن بيع الشاة باللحم، ٢/ ٣٥، حديث رقم: ٢٢٦٥.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب البيوع، باب بيع الحي بالميت، ٨/ ٢٧، حديث رقم: ١٤١٦٥.

أشهر رواة المراسيل:

أكثر ما تروي المراسيل من أهل المدينة: عن سعيد بن المُسيب.

ومن أهل مكة: عن عطاء بن أبي رباح.

ومن أهل البصرة: عن الحسن البصري.

ومن أهل الكوفة: عن إبراهيم بن زيد النخعي.

ومن أهل مصر: عن سعيد بن أبي هلال.

ومن أهل الشام: عن مكحول.

وأصح هذه المراسيل: مراسيل سعيد بن المُسيب؛ لأنه من أولاد الصحابة، وأدرك العشرة، وفقيه أهل الحجاز ومفتيهم، وأول الفقهاء السبعة الذين يعد مالك إجماعهم إجماع كافة الناس، وقد تأمل المتقدمون مراسيله فوجدوها بأسانيد صحيحة، وهذه الشرائط لم توجد في مراسيل غيره.

مراسيل الصحابة:

ومن المراسيل مُرسل الصحابي، وهو أن يروي الصحابي شيئًا لم يدركه أو لم يحضره مع رسول الله ﷺ، كقول عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَوَّلُ

مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ الله ﷺ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ ... الحديث[1]، فعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لم تدرك أول نزول الوحي، لأنها لم تكن ولدت حينئذٍ.

وأيضًا مثل ما رواه سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ أَبُو لَهَبٍ عَلَيْهِ لَعْنَةُ الله لِلنَّبِيِّ ﷺ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ، فَنَزَلَتْ: ﴿**تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ**﴾[2]، فابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لم يشهد نزول هذه الآية؛ لأنه كان صغيرًا، أو لم يُولد بعد.

وحكم مُرسل الصحابي: يُحتج به عند العلماء جميعًا باستثناء أبي إسحاق الإسفرائيني، وعلة قبول هذا النوع من المُرسل أن روايتهم عن غير الصحابي نادرة، وإذا روى الصحابي عن التابعي مثلًا بيّن ذلك، فإذا أطلقوا ذلك فالظاهر أنه عن الصحابة، والصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كلهم عدول.

***

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق، باب قوله: اقرأ وربك الأكرم، حديث رقم: ٤٩٥٦.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ذكر شرار الموتى، حديث رقم: ١٣٩٤.

(٥) الحديث المُدلَّس

المدلَّس لغة: بضم الميم وفتح اللام المشددة، ويقال: فيه تدليس، وأصل التدليس هو كتمان عيب السلعة في البيع، ويقال: إنه مشتق من الدلس بتحريك الدال واللام، ومعناه: اختلاط الظلام بالنور، ويطلق على نفس الظلمة[١].

والحديث المُدلَّس اصطلاحًا: ما حصل التدليس فيه، وقد حاول العلماء أن يضعوا تعريفًا شاملًا، ولكن اختلفت عباراتهم في ذلك، بسبب أنهم قسموا التدليس إلى قسمين أو ثلاثة، وقيل: أكثر من ذلك[٢].

والقسمة إن كانت ثنائية؛ فالتدليس ينقسم إلى تدليس إسناد وتدليس شيوخ، وإن كانت القسمة ثلاثية؛ فيضاف تدليس التسوية.

---

(١) المصباح المنير، مادة: (دلس).

(٢) انظر: الغاية في شرح الهداية في علم الرواية للحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ص ١٧٨- ١٨٠، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠١م.

أولًا: تدليس الإسناد:

هو أن يروي الراوي عمن عاصره ولقيه ولم يسمع منه، أو لقيه وروى عنه حديثًا لم يسمعه منه بصيغة توهم السماع، بأن يقول: عن فلان، أو قال فلان، أو إن فلانًا، أو ذكر فلان، أو وروى فلان... إلخ.

ومن هذا القبيل أيضًا ألَّا يُسمِّي الراوي شيخه الذي سمع منه، بل يروي عمن فوقه بلفظ يوهم السماع، لكن لو صرح بالسماع مثل: سمعت، أو حدثني، أو أخبرني؛ كان كَذِبًا إن كان عامدًا، وإلا فهو خطأ.

مثال لتدليس الإسناد: أخرج الحاكم بسنده إلى علي بن خشرم قال: قال لنا ابن عيينة: عن الزهري؛ فقيل له: سمعته من الزهري؟ قال: لا، ولا ممن سمعه من الزهري. ثم قال ابن عيينة: حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري[1]؛ ففي هذا المثال أسقط ابن

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم، ص١٠٤.

عيينة اثنين بينه وبين الزهري، وذكر الحديث بصيغة (عن)، ولما سئل هل سمعت من الزهري؟ قال: لا.

ومن خلال تعريف تدليس الإسناد ومثاله السابق تبين لك أن التدليس في الإسناد يكون بفقد شرط من شروط الحديث الصحيح وهو الاتصال، وهذا الشرط يتكون من ثلاثة عناصر: [المعاصرة، واللقاء، والسماع]، فإن حصلت المعاصرة بين التلميذ وشيخه ولم يحصل لقاء، أو حصل اللقاء ولم يسمع منه، ثم روى التلميذ عن شيخه حديثًا لم يسمعه منه بصيغة توهم السماع منه؛ فهذا هو تدليس الإسناد.

وإنما سمي تدليس إسناد؛ لأن الصيغة الواردة فيه تحتمل الاتصال والسماع المباشر من الشيخ، وتحتمل عدم الاتصال.

صور تدليس الإسناد:

١- **تدليس القطع**: وهو أن يُسقط الراوي أداة الرواية مقتصرًا على اسم الشيخ.

مثال ذلك: في المثال السابق عن علي بن خشرم، حين قال: كنا عند سُفيان بن عيينة فقال: الزهري، فقيل له: حدثك؟ فسكت، ثم قال: الزهري، فقيل له: سمعته من الزهري؟ فقال: لم أسمعه منه ولا ممن سمعه منه.

ومثال آخر: أن معمر بن عبيد الطنافسي كان يقول: (حدثنا)، ثم يسكت وينوي القطع، ثم يقول: هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[1].

وقد سمى ابن حجر هذا النوع تدليس قطع لما فيه من قطع الراوي عن أداة الرواية، أو قطع أداة الرواية عنه.

٢- **تدليس العطف**: وهو أن يصرح الراوي بالحديث عن شيخٍ له، ويعطف عليه شيخًا آخر لم يسمع ذلك المروي منه.

مثال ذلك: أن أصحاب هُشَيم اجتمعوا وقالوا: (نكتب عنه اليوم شيئًا مما يُدلسه)، فعلم هُشيم بذلك، فجمعهم وقال:

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، ٢/ ٦١٧.

(خذوا)، ثم أملى عليهم مجلسًا يقول في كل حديث منه: (حدثنا فلان وفلان)، ثم يسوق السند والمتن، فلما فرغ قال: هل دلست لكم اليوم شيئًا؟ قالوا: لا؛ قال: بلى، كل ما قلت فيه: وفلان؛ فإني لم أسمعه منه[1].

وذات يوم قال لهم: حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم، وساق عدة أحاديث، فلما فرغ قال: هل دلست عليكم شيئًا؟ قالوا: لا، قال: بلى، بل كل ما حدثتكم به عن حصين فهو سماعي، ولم أسمع من مغيرة من ذلك شيئًا[2].

حكم تدليس الإسناد بجميع صوره: اختُلف في أهل هذا القسم، وهو ممن عرف بتدليس الإسناد، هل يقبل حديثهم أو يرد؟ على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: يرد حديثهم مطلقًا، سواء بيَّنوا الاتصال أم لا،

---

(١) تدريب الراوي، ١/ ٢٦٠.

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم، ص١٠٥.

وسواء دلَّسوا عن الثقات أم غيرهم، وسواء كثر تدليسهم أو ندر.

وهذا رأي فريق من الفقهاء والمحدثين، وحجتهم أن التدليس فيه من التهمة والغش ما فيه، فإذا لم يصرح المدلس بالسماع وأتى بصيغة توهم السماع؛ فقد أوهم السامع بعلو السند وكانت صيغته فيها إيهام السماع، وقد يكون الساقط غير مرضي ولا ثقة، فيكون حديثه منقطعًا، وكل ذلك يوجب ضعف الحديث ويصير غير مقبول.

المذهب الثاني: يقبل حديث المُدَلِّس مُطلقًا، سواء صرح بالسماع أو لم يُصرح، والقائلون بهذا هم الذين يقبلون المُرسل.

وحجة هؤلاء أن التدليس لا ينافي العدالة؛ لأنه ليس في منزلة الكذب، غاية أمره أن صورته صورة إرسال، والمُرسل يُحتج به.

المذهب الثالث: وهو مذهب أكثر المحدثين والأصوليين والفقهاء،

وهو قول الشافعي، وابن معين[1]، وابن المديني[2]، وابن الصلاح، وغيرهم؛ حيث ذهب هؤلاء إلى التفصيل؛ فلا تقبل أحاديث المُدَلِّس على الإطلاق ولا تُرفض على الإطلاق، فقالوا:

- إن صرَّح الثقة بصيغة تدل على السماع وتُحمل على الاتصال قُبِلَ حديثه، كأن يقول: حدثنا، وسمعت، وأخبرنا.

- إن أتى بلفظ محتمل فحكمه حكم المُرسل لا يُقبل، ويحمل هذا على الانقطاع؛ لجواز أن يكون الساقط غير ثقة عند المُدلِّس أو عند غيره.

---

(١) هو: يحيى بن معين بن عون بن زياد بن عون أبو زكريا البغدادي، أصله من سرخس، يروي عن ابن عيينة، إمام الحديث والجرح والتعديل، توفي وهو في الحج سنة (٢٣٣هـ). انظر: الثقات لابن حبان، ٩/ ٢٦٢، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

(٢) هو: أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح بن بكر بن سعد السعدي، المعروف بابن المديني، الإمام الحجة في عصره، ولُقِّب بأمير المؤمنين في الحديث، توفي سنة (٢٣٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، ٩/ ١٠٤، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

ومما يؤيد هذا المذهب صنيع أصحاب الصحيحين وغيرهما؛ حيث يوجد في الصحيحين وغيرهما عدة من الرواة المُدَلِّسين خرجوا فيها ما صرح به المدلسون بالتحديث، مثل: الأعمش، وقتادة، وهُشيم بن بشير، وعبد الرزاق، والوليد بن مسلم، فلو لم تكن أحاديثهم التي صرحوا فيها بالسماع مقبولة لما أخرجها القوم في كتبهم، بل قد وجدت معنعنات عن هؤلاء المدلسين، ولذا نقل الحافظ عبد الكريم الحلبي[1] عن أكثر العلماء أن المعنعنات التي في الصحيحين بمنزلة السماع.

وقال ابن الصلاح والنووي: ما في الصحيحين وغيرهما من كتب الصحيح عن المُدَلِّسين بعضه محمول على ثبوت سماعه من جهة أخرى[2].

---

(١) هو: عبد الكريم بن عبد النور بن منير الحلبي، من حفاظ الحديث، حلبي المولد، مصري الدار والوفاة، ولد سنة (٦٦٤هـ)، وتوفي سنة (٧٣٥هـ). انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي، ٤/ ١٩٦، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٢) مقدمة ابن الصلاح، ص١٥٩، والتقريب والتيسير للنووي، ص ٣٩.

تنبيه: من عُرِفَ عند أهل الحديث بأنه يُدَلِّس عن غير الثقات لا تقبل أحاديثه التي لا يُصرح فيها بالسماع؛ أما من عُرف من أهل الحديث أنه لا يُدلس إلا عن الثقات قبلت أحاديثه مطلقًا، سواء كانت الصيغة صريحة في السماع، أو محتملة للسماع ولغيره.

ومن هؤلاء: سفيان بن عيينة، فإن تدليسه مُحتمل، وقد قبل العلماء حديثه مطلقًا؛ لأنه عُرف عندهم أنه لا يُدلس إلا عن الثقات؛ ولذا إذا سُئل عن شيخه أو عن الراوي الذي حذفه ذكر الثقة، مثل: ابن جريج ومعمر وأمثالهما، حتى إن ابن حبان قال: هذا شيء ليس في الدنيا إلا لسُفيان بن عُيينة، فإنه كان لا يدلس إلا عن ثقة متقن، ولا يكاد يوجد لابن عيينة خبر دَلَّسَ فيه إلا وقد بَيَّن سماعه من ثقة مثل ثقته[1].

---

(١) السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن لابن رشيد السبتي، ص١٥١، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ، والنكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، ٢/ ٧١، وفتح المغيث للسخاوي، ١/ ٢٢٩، وتوضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني، ١/ ٣١٩، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

وأيضًا: من كان لا يقع التدليس منه إلا نادرًا قبلت عنعنته، ومن كثر تدليسه لا يُقبل، وقد صرح بذلك علي بن المديني، حيث سُئل عن الرجل يُدَلِّس، أيكون حجة فيما لم يقل فيه حدثنا؟ قال: إذا كان الغالب عليه التدليس فلا[1].

ثانياً: تدليس الشيوخ:

أن يصف الراوي شيخه بوصف لا يعرف به، أو ينسبه إلى وطن أو حرفة لم يشتهر بها، أو يسميه باسم غير اسمه الحقيقي المعروف به، أو يكنيه بكنية لا يعرف بها، كل هذا بقصد التعمية كي لا يُعرَف، فهذا النوع لا حذف فيه، وإنما فيه وصف شيخ الراوي أو من فوقه بوصف لا يعرف به.

مثال لتدليس الشيوخ: روى أبو بكر محمد بن الحسن النقاش عن محمد بن الحسن بن زياد بن هارون بن جعفر بن سند؛ فقال

(١) تدريب الراوي، ١/ ٢٦٣، وشرح الأثيوبي على ألفية السيوطي، ١/ ١٧٠، وطبقات المدلسين المسمى بـ: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر، ص١٣، تحقيق: د/ عاصم بن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار، عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

أبو بكر النقاش: (حدثنا محمد بن سند)، ولا يعرف بذلك عند المحدثين، وإنما هو مشهور بينهم بأنه محمد بن الحسن.

حُكم تدليس الشيوخ: يختلف الحُكم عليه باختلاف الأغراض والدواعي الحاملة عليه، فيكون حرامًا: إذا كان الشيخ الذي روى عنه المُدلس ضعيفًا أو غير ثقة أو مختلفًا في قبول روايته؛ لأن في ذلك من الخيانة والغش والغرر ما فيه، وقد يكون مكروهًا: إذا كان الشيخ المروي عنه أصغر سنًّا من المُدلس، أو أكبر منه، أو لغرض إيهام كثرة الشيوخ بأن يروي عن الشيخ الواحد في موضع بصفة، ويروي عنه في موضع آخر فيصفه بوصف آخر؛ حتى يوهم أنه غيره، وممن كان يفعل ذلك الخطيب البغدادي، فقد كان لهجًا بذلك في مصنفاته، وقد تسامح العلماء في مثل تلك الصور باعتبار أنها تصرفات شخصية تعود إلى صاحبها، ولا تأثير لها على صحة الحديث وقبوله.

ثالثاً: تدليس التسوية:

وهو أن يروي الراوي حديثًا عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر، فيسقط الضعيف ويروي الحديث عن شيخه الثقة

الثاني بلفظ محتمل؛ فيستوي الإسناد كله ثقات.

وهذا النوع شر الأقسام كلها؛ لأن الراوي الذي أسقط الضعيف غشاش، وهو ساقط العدالة؛ لأنه غرر بالناس فأوهمهم أن الحديث رجاله ثقات وليس الأمر كذلك، ولأن الثقة الأول قد لا يكون معروفًا بالتدليس، ويجده الواقف على السند مُدلَّسًا بعد التسوية أنه قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة، وفي هذا غرر شديد، وهو قادح فيمن تعمد فعله.

وقد صوَّر ابن حزم هذا تصويرًا دقيقًا، فقال: صحَّ عن قومٍ إسقاط المجروح، وضم القوي إلى القوي تدليسًا على من يُحدث، وغررًا لمن يأخذ عنهم، فهو مجروح، وفسقه ظاهر، وخبره مردود؛ لأنه ساقط العدالة[1]، وممن كان يفعل ذلك: بقية بن الوليد، والوليد بن مسلم.

مثال تدليس التسوية: روى ابن أبي حاتم في كتابه (العلل)، قال: سمعت أبي وذكر الحديث الذي رواهُ إسحاقُ بنُ راهويهِ، عنْ

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، ٢/ ١٠٨، وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث، ١/ ٤٢.

بقيةَ، قال: حدّثني أبو وَهْبٍ الأسديُّ، قال: حدَّثنا نافعٌ، عن ابنِ عُمَرَ، عن النبي ﷺ قال: «لا تحمدوا إسلامَ امرئ حتى تعرفوا عقدةَ رأيِهِ»[1]، فأسقط بقية من السند راويًا ضعيفًا بين ثقتين، وهما: أبو وهب الأسدي ونافع، وهو إسحاق بن أبي فروة، وأما أبو وهب الأسدي فاسمه الحقيقي عبيد الله بن عمرو، فعمَّاه بقية ونسبه بما لا يُعرف به عند المحدثين، ولم يذكر اسمه؛ حتى إذا أسقط إسحاق بن أبي فروة من الوسط لا يفطن له ولا يهتدى إليه[2].

***

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم، ٥/ ٢٥٠.

(٢) انظر: شرح التبصرة والتذكرة (ألفية العراقي)، ١/ ٢٤٣.

(٦) الحديث الشاذ

الشاذ لغة: المتفرّد عن الجماعة، يقال: شذَّ يشذُّ (بكسر الشين وضمها) شذوذًا إذا انفرد[١].

والحديث الشاذُّ اصطلاحًا: للعلماء في تعريفه مذاهب:

- **الشافعي وجماعة من أهل الحجاز**: الشاذ ما رواه الثقة مخالفًا لما رواه الناس، لا أن يروي الثقة ما لا يروي غيره[٢].

فأنت ترى أن الشافعي اشترط عنصر المخالفة، وأن هذه المخالفة قد تكون بالزيادة أو النقص في السند، أو في المتن، ويضاف إلى هذا عدم إمكان الجمع بين النصين المختلفين؛ فالعدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد، وهذا الكلام يشعر بأن مجرد المخالفة للواحد الأحفظ كافية في الشذوذ.

---

(١) المصباح المنير، مادة: (شذذ).

(٢) أشار إلى ذلك الحاكم في معرفة علوم الحديث، ص١١٩، وانظر: مناقب الشافعي للبيهقي، ٢/ ٣٠، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث، القاهرة، ١٣٩٠هـ-١٩٧٠م.

- **الحافظ أبو يعلى الخليلي**[1]: الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذ به ثقة أو غير ثقة، فما كان منه عن غير ثقة فمتروك، وما كان عن ثقة توقف فيه ولا يحتج به[2]؛ فجعل الشاذ مطلق التفرد، دون اعتبار للمخالفة.

- **الحاكم**: الشاذ ما انفرد به ثقة، وليس له أصل بمتابع لذلك الثقة؛ فجعل الشاذ تفرد الثقة[3]، فهو أخص من قول الخليلي.

تحقيق القول في هذه التعريفات:

الذي يمعن النظر في هذه التعريفات يجد أن أسلمها هو تعريف الشافعي، بخلاف الخليلي والحاكم، فما ذكراه مشكل ومنتقض

---

(١) هو: القاضي الحافظ الإمام أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد القزويني، مصنف كتاب: الإرشاد في معرفة المحدثين، توفي سنة (٤٤٦هـ). انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي، ٣/ ٢١٤، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي، ٣/ ٢٧٣، والأعلام للزركلي، ٢/ ٣١٩.

(٢) الإرشاد لأبي يعلى، ١/ ١٧٦.

(٣) راجع: معرفة علوم الحديث للحاكم، ص١١٩.

بتفرد العدل الضابط الحافظ، مثل حديث: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»[1]، فقد تفرَّد به عُمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ، ثم علقمة عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم محمد بن إبراهيم عن علقمة، ثم عنه يحيى بن سعيد، ومثل حديث: النهي عن بيع الولاء وهبته[2]؛ تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومثل حديث: دخول النبي ﷺ مكة وعلى رأسه المغفر[3]؛ تفرّد به مالك عن الزهري عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فكل هذه الأحاديث مخرجة في الصحيحين مع أنه ليس لها إلا إسناد واحد تفرد به ثقة، ولقد قال الإمام مسلم: للزهري نحو

---

(١) سبق تخريجه، ص ٣٣.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العتق، باب بيع الولاء، حديث رقم: ٢٥٣٥، ومسلم في صحيحه، كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء، حديث رقم: ١٥٠٦.

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب جزاء الصيد، باب دخول الحرم، حديث رقم: ١٨٤٦، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب جواز دخول مكة بغير إحرام، حديث رقم: ١٣٥٧.

تسعين حرفًا يرويه لا يشاركه فيه أحد بأسانيد جياد.

القول الراجح: هو التفصيل في مسألة الشاذ؛ فلا يحكم بمطلق التفرد ولا بمطلق المخالفة، فإن كان الثقة مخالفًا بتفرد من هو أحفظ منه وأضبط، أو من هو أكثر عددًا، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات؛ كان ما تفرد به شاذًّا مردودًا، ومقابله يقال له: المحفوظ، **والحاصل**: أن الشاذ هو ما خالف فيه الراوي الثقة من هو أوثق منه، أو جماعة ثقات بزيادة أو نقص، فيظن أنه وهم فيه.

أنواع الحديث الشاذ:

الشذوذ قد يكون في السند، وقد يكون في المتن، وقد يكون بالزيادة، وقد يكون بالنقصان.

مثال الشذوذ في السند: روى أبو داود والترمذي من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رجلًا توفي على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثًا إلا مولى هو أعتقه... الحديث[1].

---

(١) سبق تخريجه، ص ٢٦.

تابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره، إلا أن حماد بن زيد رواه عن عمرو بن دينار مرسلًا بدون ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال أبو حاتم: المحفوظ حديث ابن عيينة، وقال ابن حجر: حماد بن زيد من أهل العدالة والضبط، ولكن مع ذلك رجَّح أبو حاتم رواية من هم أكثر عددًا منه.

فعرف من هذا التقرير أن الشاذَّ: ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أولى منه، وهذا هو المعتمد في حدِّ الشاذِّ بحسب الاصطلاح.

مثال الشذوذ في المتن: ما رواه أبو داود والترمذي من حديث عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ»[1].

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب التطوع، باب الاضطجاع بعدها؛ أي: سُنة الصبح، حديث رقم: ١٢٦٣، والترمذي في سننه، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، حديث رقم: ٤٢٢، وقال: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

قال البيهقي: خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا، فإن الناس إنما رووه من فعلٍ للنبي ﷺ لا من قوله، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ فجعل الحديث من قول النبي ﷺ لا من فعله[1].

ومثال آخر: زيادة يوم عرفة في حديث «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ»؛ فإن الحديث من جميع طرقه بدونها، وإنما جاء بها موسى بن عُلَيّ (بالتصغير) ابن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر.

وقد صحح حديث موسى هذا ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وقال: على شرط مسلم، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح[2]، وإنما كان الأمر كذلك لأنها زيادة ثقة غير منافية، لإمكان حملها على حاضري عرفة.

العلاقة بين المعلل والشاذ:

ذكر بعض العلماء أن الشاذ يغاير المعلل من جهة أن المعلل

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، ٢/ ١٦٣.

(٢) سبق تخريجه، ص ٢٨.

وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه، والشاذ لم يوقف على علته.

وعلى ضوء هذا فإن الشذوذ أدق من المعلل بكثير، فلا يتمكن من الحكم به إلا من مارس الفن غاية الممارسة، وكان في الذروة من الفهم الثاقب ورسوخ القدم في الصناعة، ولشدة عسره لم يفرده أحد بالتصنيف قديمًا، بخلاف الحديث المعلل فقد أفرده العلماء بالتصنيف.

***

(٧) الحديث المنكر

المنكر لغةً: اسم مفعول من أنكره بمعنى: جحده ولم يعرفه[١].

والحديث المنكر اصطلاحًا: هو الذي لا يعرف متنه من غير جهة راويه؛ فلا متابع له ولا شاهد، أو بتعبير آخر: أن ينفرد الضعيف بمتن حديث، أو سنده، أو بلفظة في المتن، أو يزيد راويًا في السند مخالفًا لما رواه الثقات، ولا يوجد له متابع أو شاهد[٢].

ومن خلال هذا التعريف فالحكم على الحديث بالنكارة يشترط فيه أمور:

[١] أن يكون راويه ضعيفًا.

[٢] أن يكون مخالفًا للثقة.

[٣] عدم وجود متابع أو شاهد له.

---

(١) المصباح المنير، مادة: (نكر).

(٢) انظر: فتح المغيث، ١/ ٢٠١ – ٢٠٦.

العلاقة بين الشاذِّ والمنكر:

(أ) **رأي ابن الصلاح**: يرى ابن الصلاح أن هناك علاقة بين الشاذ والمنكر، فإنه بمعناه، فما يقال في الشاذ يقال في المنكر[1].

(ب) **رأي ابن حجر**: يرى ابن حجر التفرقة بينهما، وأنه يميز بينهما باعتبار مراتب الرواة.

فإذا انفرد بالحديث راوٍ مستور، أو سيئ الحفظ، أو مُضَعّف في بعض مشايخه خاصة، ولا متابع له ولا شاهد، فهذا أحد قسمي المنكر؛ فإن خولف مع ذلك؛ فهو القسم الثاني.

أما إذا كان المتفرد صدوقًا، ولا متابع له ولا شاهد، ولم يكن عنده من الضبط ما يشترط في القبول، فهذا أحد قسمي الشاذ، فإن خولف من هذه صفته؛ كان القسم الثاني من الشذوذ[2].

ومن خلال ما سبق يتبين لنا أن المنكر والشاذ يلتقيان في مطلق التفرُّد، أو مع قيد المخالفة، أو بتعبير آخر يتبيَّن لنا أن بينهما عمومًا

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، ص ٨٠.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر، ص ٨٤- ٨٧.

وخصوصًا؛ يجتمعان في اشتراط المخالفة، ويفترقان في أن الشاذ راويه ثقة أو صدوق، والمنكر راويه ضعيف بسبب سوء الحفظ، أو جهالة، أو نحو ذلك، وقد غفل مَنْ سوَّى بينهما، كما أن مقابل الشاذ يقال له: المحفوظ، ومقابل المنكر يُسمَّى: المعروف.

أمثلة المنكر:

[١] مثال من تفرَّد بالحديث، ولا يحتمل تفرده لضعفه:

حديث: «كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ، كُلُوا الْخَلَقَ بِالْجَدِيدِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَغْضَبُ وَيَقُولُ: بَقِيَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْخَلَقَ بِالْجَدِيدِ».

فهذا حديث أخرجه ابن ماجه[١] والحاكم[٢]، وفي سنده راوٍ يُسمَّى: أبو زكير يحيى بن محمد بن قيس البصري، تفرد بهذا

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأطعمة، باب أكل البلح بالتمر، حديث رقم: ٣٣٣٠، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب الأطعمة، حديث رقم: ٧١٣٨، وقال الذهبي: حديث منكر.

الحديث ولا يعرف هذا الحديث إلا به، بمعنى أن هذا الحديث ليس له متابع، ولا شاهد.

فإذا ما أضفت إلى ذلك أن العلماء ضعَّفوا هذا الراوي، وقالوا: صدوق يهم، في حديثه لين، ولم يبلغ رتبة من يحتمل تفرده، وقال عنه ابن عدي: أحاديثه مستقيمة، سوى أربعة أحاديث، وهذا منها، وقد حكم النسائي على هذا الحديث بالنكارة؛ بل إن ابن الجوزي ذكره ضمن الأحاديث الموضوعة، ولعله نظر إلى نكارة المعنى وركاكة اللفظ[1].

فهذا الحديث مثال للفرد الذي ليس في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده.

[٢] مثال للفرد المخالف لما رواه الثقات، على مذهب ابن الصلاح الذي يرى التسوية بين الشاذ والمنكر:

حديث: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ».

---

(١) انظر: كتاب الموضوعات لابن الجوزي، ٣/ ٢٦.

فهذا الحديث أخرجه أصحاب السنن الأربعة[1] من رواية همام ابن يحيى عن ابن جريج عن الزهري عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال أبو داود عقبه: إنه منكر، ثم قال: وإنما يعرف عن ابن جريج عن زياد ابن سعد عن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ «أنه اتخذ خاتمًا من ورق ثم ألقاه»، والوهم من همام، ولم يروه غيره، وهمام ثقة احتج به أهل الحديث، ولكنه خالف الناس؛ ولذا قال النسائي: إنه غير محفوظ.

ولكن بعض العلماء قالوا: لا يبعد أن يكونا حديثين، ومال إلى ذلك ابن حبان، ومما يؤيد ذلك أنَّ أنسَ بنَ مالكٍ نَقَشَ فِي خاتمِهِ:

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب الخاتم يكون فيه ذكر الله تعالى يدخل به الخلاء، حديث رقم: ١٩، والترمذي في سننه، أبواب اللباس، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين، حديث رقم: ١٧٤٦، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، والنسائي في سننه، كتاب الزينة، باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء، حديث رقم: ٥٢١٣، وابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة، باب ذكر الله عَزَّوَجَلَّ على الخلاء والخاتم في الخلاء، حديث رقم: ٣٠٣.

(مُحَمدٌ رسولُ الله)، «فكان إذا أرادَ الخلاءَ وضعهُ»[1].

وعلق ابن حجر على الحديث الأول قائلًا: إنه لا علة له عندي إلا تدليس ابن جريج، فإن وجد عنه التصريح بالسماع؛ فلا مانع من الحكم بصحته[2].

فالتمثيل بحديث وضع النبي ﷺ خاتمه عند الخلاء على مذهب ابن الصلاح الذي يرى عدم التفرقة بين المنكر وبين الشاذ.

[٣] مثال: من يحتمل تفرده:

حديث رواه مَالِك عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِي بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِي، عَنْ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْن زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ»[3].

---

(١) النكت الوفية بما في شرح الألفية لبرهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، ١/ ٤٧٤، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، مكتبة الرشد - ناشرون، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، ٢/ ٦٧٨.

(٣) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب الفرائض، باب ميراث أهل الملل، حديث رقم: ١٠٨٣.

فإن مالكًا خالف في تسمية راويه عمر بن عثمان؛ حيث هو عند العلماء: عمرو (بفتح العين)، وقطع مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه، وعتبوا على مالك في ذلك، فقال معن بن عيسى لمالك: إن الناس يقولون: إنك تخطئ في أسامي الرجال، تقول: عبد الله الصنابحي، وإنما هو: أبو عبد الله الصنابحي، وتقول: عمر بن عثمان، وإنما هو: عمرو بن عثمان، وتقول: عمر بن الحكم السلمي، وإنما هو: معاوية بن الحكم! فقال مالك: هكذا حفظنا، وهكذا وقع في كتابي، ونحن نخطئ، ومَنْ يسلم من الخطأ؟[1]

والحديث السابق ساقه ابن الصلاح مثالًا للمنكر من الحديث للمنفرد المخالف لما رواه الثقات، واعترض العراقي على ابن الصلاح فقال: في هذا التمثيل نظر؛ لأن الحديث ليس بمنكر، ولم يطلق عليه أحد اسم النكارة فيما رأيت، وغايته أن يكون السند منكرًا أو شاذًّا؛ لمخالفة الثقات لمالك في ذلك، ولا يلزم من شذوذ

(١) فتح المغيث للسخاوي، ١/ ٢٥٣.

السند ونكارته أن يكون المتن كذلك؛ لأن العلة الواقعة في السند قد تقدح في المتن وقد لا تقدح[1].

ومن خلال الكلام السابق والأمثلة السابقة تبين أن هناك من العلماء من يرى أن الشاذ والمنكر بمعنى واحدٍ كابن الصلاح، ومنهم من يرى بينهما تغايرًا، وهو الأرجح.

وقد عرف بعضهم المنكر بأنه: حديث رواه ضعيف مخالف لمن هو أضعف منه، ومقابله (المعروف)، فالمنكر والمعروف كلا راوييهما ضعيف، وأحدهما أضعف من الآخر، وفي الشاذِّ والمحفوظ؛ راوي أحدهما أقوى من الآخر، والشاذُّ والمنكر مرجوحان، والمحفوظ والمعروف راجحان[2].

---

(١) وأشار ابن عبد البر إلى أن أهل النسب لا يختلفون في أنه كان لعثمان ابن يسمى «عُمَر»، وابن يسمى «عَمْرا»، إلا أن هذا الحديث لعمرو عند جماعة أهل الحديث لا «لعمر»، ثم قال: ومالك حافظ الدنيا، ولكن الغلط لا يسلم منه أحد. راجع: الاستذكار، ٥/ ٦٣٢.

(٢) راجع للمزيد: فتح المغيث للسخاوي، ١/ ٢٣٨، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، ١/ ٢٧٩.

تنبيه: أحيانًا يذكر العلماء عبارة: أنكر ما رواه فلان كذا، ولا يكون ذلك الحديث ضعيفًا، مثل قول ابْنِ عَدِيٍّ: أَنْكَرُ مَا رَوَى يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي بُرْدَةَ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ بِأُمَّةٍ خَيْرًا قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا»، قَالَ ابن عدي: وَهَذَا طَرِيقٌ حَسَنٌ، رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ، وَقَدْ أَدْخَلَهُ قَوْمٌ فِي صِحَاحِهِمْ(١).

وهذا الحديث في صحيح مسلم، وقد علق المازري والقاضي عليه بقولهما: هذا الحديث من الأحاديث المنقطعة في مسلم، فإنه لم يسم الذي حدثه عن أبي أسامة(٢).

***

(١) تدريب الراوي، ١/ ٢٨١.

(٢) راجع: صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها قبلها، حديث رقم: ٢٢٨٨، وانظر: المعلم بفوائد مسلم للمازري، ٣/ ٢١٩، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م، وإكمال المعلم، القاضي عياض، ٧/ ٢٥٦، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٨) الحديث المُعَلّ

المُعَلُّ لغة: اسم مفعول من أعله؛ أي: أنزل به علة، وقيل: إنه اسم مفعول من علله، فهو معلل، والأحسن أن يقال فيه: (معلّ) بلام واحدة مشدَّدة لا معلل، فإن الذي بلامين يستعمله أهل اللغة بمعنى ألهاه بالشيء، تقول: عللت الصبي بالطعام تعليلًا، إذا ألهيته عن اللبن، وعلى هذا فيقال للمعل: المعلول والمعلل[١].

والحديث المعل اصطلاحًا: اختلفت عبارات العلماء في تعريف الحديث المعل:

- قال ابن الصلاح: الحديث المعلل، هو الحديث الذي اطَّلع فيه على علة تقدح في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر[٢].

- وقال النووي: العلة سبب غامض قادح، مع أن الظاهر

---

(١) انظر: لسان العرب، مادة: (علل)، ومجمل اللغة لابن فارس، مادة: (علل).

(٢) مقدمة ابن الصلاح، ص٩٠.

السلامة منه، ثم إن العلة قد تقع في إسناد الحديث، وهو الغالب الأكثر، وقد تقع في متنه، ثم ما يقع في الإسناد قد يقدح في صحة الإسناد فقط من غير قدح في المتن، بل يكون المتن معروفًا صحيحًا[1].

- مثال ما وقعت به علة في إسناده من غير قدح في المتن:

ما رواه الثقة يعلى بن عبيد الطنافسي، أحد رجال الصحيح، عن سفيان الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ قال: «الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»[2].

فهذا إسناد متصل بنقل العدل عن العدل، وهو معلل غير صحيح السند، والمتن على كل حال صحيح، وإنما تأتي العلة في قوله: عمرو بن دينار[3]، إنما هو عبد الله بن دينار عن ابن عمر، هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان عنه، فوهم يعلى بن عبيد

---

(١) التقريب والتيسير للنووي، ص٤٤.

(٢) انظر: علل الحديث لابن أبي حاتم، ١/ ٥٣، وقد سبق تخريجه.

(٣) علل ابن أبي حاتم، ١/ ٥٣، وعلل الدارقطني، ١/ ٤٠.

وعدل عن عبد الله بن دينار إلى عمرو بن دينار، وكلاهما ثقة[1].

- مثال ما وقعت به علة في المتن ومؤثرة فيه:

ما انفرد مسلم بإخراجه من حديث أنس المصرح بنفي قراءة ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾[2]، فقد ورد في صحيح مسلم من رواية الوليد بن مسلم: حدثنا الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه حدثه قال:

صليتُ خلفَ النبيِّ، وأبي بكرٍ، وعمرَ، وعثمانَ؛ فكانوا يستفتحونَ بـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[3]، لا يذكرون ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ في أولِ قراءةٍ، ولا في آخرِها[4]، ثم رواه من رواية الوليد عن الأوزاعي، أخبرني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع

---

(١) عامة أحاديث عمرو بن دينار عن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ غير مسموعة. انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم، ص١١١.

(٢) سورة الفاتحة، الآية: ١.

(٣) سورة الفاتحة، الآية: ٢.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب حجة مَنْ قال: لا يجهر بالبسملة، حديث رقم: ٣٩٩.

أنسًا يذكر ذلك.

فهذا الحديث معلل؛ لأن رواية الأوزاعي أعلها بعضهم بأن الراوي عنه، وهو الوليد بن مسلم يدلس تدليس تسوية، وإن كان يصرح بسماعه من شيخه، وإن ثبت أنه لم يسقط بين قتادة والأوزاعي أحد، فقتادة ولد أعمى، فلابد أن يكون أملى على من كتب إلى الأوزاعي، ولم يسم هذا الكاتب، فيحتمل أن يكون مجروحًا أو غير ضابط؛ فلا تقوم به حجة، مع ما في أصل الرواية من الخلاف؛ حيث إن بعضهم يرى فيها انقطاعًا.

وقد اختلف في ألفاظ هذا الحديث اختلافًا كثيرًا متدافعًا مضطربًا، فمنهم من يذكر عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومنهم من يقتصر على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومنهم من لا يذكر (فكانوا لا يقرأون بسم الله الرحمن الرحيم)، ومنهم من قال: (فكانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم)، ومنهم من قال: (فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم)... إلخ[1].

(١) تدريب الراوي للسيوطي، ١/ ٣٠٠، وانظر: الاستذكار لابن عبد البر، ١/ ٤٣٦.

أسباب العلة:

والعلة التي تؤدي إلى ضعف الحديث تتخذ صورًا وأشكالًا متعددة، من أهمها:

[١] وَهْمُ الراوي في وصل حديث مرسل أو منقطع.

[٢] إدخال حديث في حديث وهو مدرج.

[٣] إرسال حديث موصول.

[٤] أن يوقَف حديث مرفوع.

[٥] أن يوجد به رجل مدلس.

* * *

(٩) الحديث المدرج

المدرج لغة: بضم الميم وفتح الراء اسم مفعول، فعله أدرج، تقول: أدرجتُ الكتاب: إذا طويتَه، وأدرجتُ الشيء في الشيء: إذا أدخلتَه فيه وضمَّنته إياه[1].

والحديث المدرج اصطلاحًا: هو ما كانت فيه زيادة ليست منه، بحيث يتوهم من يسمعها أنها من الحديث، والإدراج قد يكون في المتن، وقد يكون في السند.

ويُعْرَف المدرج بوروده منفصلًا في رواية أخرى، أو بالنص على ذلك من الراوي، أو بعض الأئمة المطَّلِعين، أو باستحالة كونه ﷺ يقول ذلك.

أولًا: مدرج المتن:

وهو أن يدخل في حديث رسول الله ﷺ شيء من كلام بعض رواته من الصحابة أو مَنْ دونهم، وقد يكون في صدر الحديث، وقد يكون في وسطه، وقد يكون في آخره وهو الأكثر.

---

(١) انظر: لسان العرب، مادة: (درج).

- **مثال المدرج في أول الحديث**: ما رواه الخطيب من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

فقوله: (أسبغوا الوضوء) مدرج من كلام أبي هريرة، وقد تبين ذلك من رواية للبخاري لهذا الحديث يقول فيها أبو هريرة: «أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: «وَيْلٌ للأعقابِ مِنَ النَّارِ»[1].

- **مثال المدرج في وسط الحديث**: تفسير من أحد رواته لكلمة من الغريب، كحديث عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (كانَ النَبيُّ ﷺ يتحنّثُ في غارِ حراءِ -وَهوَ التعبُّد- لياليَ ذواتِ العددِ...)[2]، فهذا التفسير

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب غسل الأعقاب، حديث رقم: ١٦٥، واللفظ له، ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما، حديث رقم: ٢٤٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، حديث رقم: ٣.

من كلام الزهري أدرج في الحديث.

ومنه أيضًا: حديث فَضَالَة بْن عُبَيْدٍ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «أَنَا زَعِيمٌ – وَالزَّعِيمُ الْحَمِيلُ – لِمَنْ آمَنَ بِي، وَأَسْلَمَ، وَهَاجَرَ، بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ»[1]، فقوله: (والزعيم الحميل) مدرج في تفسير ابن وهب.

– **مثال المدرج في آخر الحديث**: ما رواه أبو داود قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، قَالَ: أَخَذَ عَلْقَمَةُ بِيَدِي فَحَدَّثَنِي أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ مَسْعُودٍ أَخَذَ بِيَدِهِ، وَأَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ الله فَعَلَّمَهُ التَّشَهُّدَ فِي الصَّلَاةِ.. الحديث، وفيه «إِذَا قُلْتَ هَذَا، أَوْ قَضَيْتَ هَذَا، فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ»[2]، فقوله: (إذا قلت هذا ...إلخ) وصله زهير بن معاوية

---

(١) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الجهاد، باب ما لمن أسلم وهاجر وجاهد، حديث رقم: ٣١٣٣.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب التشهد، حديث رقم: ٩٧٠.

بالحديث المرفوع في رواية أبي داود هذه، وفيما رواه عنه أكثر الرواة.

قال الحاكم: وذلك مدرج في الحديث من كلام ابن مسعود، وكذا قال البيهقي والخطيب، وقال النووي: اتفق الحفاظ على أنها مدرجة، وقد رواه شبابة بن سوار عن زهير ففصله، ووقع التصريح في روايته بأنه من كلام عبد الله، وقد روى ذلك الدارقطني، وقال: شبابة ثقة، وقد فصل آخر الحديث، وجعله منقول عن ابن مسعود، وهو أصح من رواية من أدرج، وقوله أشبه بالصواب؛ لأن ابن ثوبان رواه عن الحسن كذلك، مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وعن غيره عن ابن مسعود على ذلك[1].

والخلاصة: أن أصحاب زهير بن معاوية اختلفوا عليه في هذا الحديث، فرواه أكثرهم عنه مدرجًا موصولًا بالمرفوع، ورواه شبابة بن سوار وحده منفردًا عنه - وهو ثقة - منفصلًا مصرحًا في الحديث بأنه من كلام ابن مسعود، وقد رجح الحُفَّاظ رواية شبابة

---

(١) تدريب الراوي، ١/ ٣١٥.

عنه، ولما أطبق عليه أصحاب ابن مسعود من روايته هكذا، فلهذا حكم الحُفَّاظ على أن هذه الزيادة مدرجة من كلام ابن مسعود، وليست من الحديث.

ومن ذلك: حديث ابن مسعود رفعه: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِالله شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، و«وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِالله شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ»[1]، فالكلمة الثانية ليست من كلام النبي ﷺ وإنما هي مدرجة من كلام ابن مسعود.

ودليل ذلك أن ابن مسعود قال في رواية أخرى: قال النبي ﷺ كلمة، وقلت أنا أخرى، فذكرها، فأفاد أن إحدى الكلمتين من قول ابن مسعود، ثم وردت رواية ثالثة أفادت أن الكلمة التي هي

---

(١) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، ٦/ ١٢٨، حديث رقم: ٣٦٢٥، ونقول: هناك روايتان عن ابن مسعود الأولى: تجعل المرفوع هو الوعيد، أعني: «من مات يشرك بالله شيئًا دخل النار»، وتجعل الموقوف الوعد، وهو «من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة»، ورواية ابن مسعود عند أحمد تجعل الوعد من كلام رسول الله ﷺ، والوعيد من كلام ابن مسعود، ورواية البخاري تجعل الوعيد من كلام رسول الله ﷺ، والوعد من كلام ابن مسعود، وفي مسلم الروايتان معًا.

من قول ابن مسعود هي الثانية، وأكد ذلك رواية رابعة اقتصر فيها على الكلمة الأولى مضافة إلى النبي ﷺ.

ومنه أيضًا: ما جاء في الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «لِلْعَبْدِ الصَالِحِ الْمَمْلُوكِ أَجْرَانِ»، مَا نَصُّهُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ الله وَبِرُّ أُمِّي، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ»[1].

فقوله: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ... إلخ) من كلام أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأنه يمتنع منه ﷺ أن يتمنى الرق وهو سيد الخلق، ولأن أمه لم تكن موجودة إذ ذاك حتى يبرها.

ثانياً: مدرج الإسناد:

وهو ثلاثة أقسام، ومرجعه في الحقيقة إلى المتن:

القسم الأول: أن يكون عنده متنان بإسنادين مختلفين؛ فيرويهما

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العتق، باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده، حديث رقم: ٢٥٤٨، واللفظ له، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده، حديث رقم: ١٦٦٥، وانظر: "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي" للسخاوي، ١/ ٣٠١، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ١/ ٣١٦.

بأحدهما، أو يروي أحدهما بإسناده الخاص به، ويزيد فيه من المتن الآخر ما ليس في الأول.

مثاله: حديث سعيد بن أبي مريم، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا»[1]، «ولا تنافسوا»... الحديث، فقوله: «لاتنافسوا»، أدرجه ابن أبي مريم من متن حديث آخر رواه مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلا تَجَسَّسُوا، وَلا تَنَافَسُوا، وَلا تَحَاسَدُوا»[2]، وكلا الحديثين متفق عليه من حديث

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر، حديث رقم: ٦٠٦٥، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابر، حديث رقم: ٢٥٥٨.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة، باب تحريم النظر والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها، حديث رقم: ٢٥٦٣، وأبو داود الطيالسي في مسنده، ٤/ ٢٦٥، حديث رقم: ٢٦٥٦.

مالك، وليس في الأول «وَلا تَنَافَسُوا»، وهي في الثاني، وهكذا الحديثان عن رواة الموطأ[1].

وروى أبو داود من رواية زائدة وشريك[2]، والنسائي من رواية سفيان بن عيينة[3]، كلهم عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صفة صلاة رسول الله ﷺ حديثًا قال فيه: (ثُمَّ جِئْتُهُمْ بَعْدَ ذَلكَ فِي زَمَانٍ فِيهِ بَرْدٌ شَدِيدٌ فَرَأَيْتُ النَّاسَ عَلَيْهِمْ جُلَّ الثِّيَابِ تُحَرِّكُ أَيدِيهِمْ تَحْتَ الثِّيَابِ)، فقوله: (ثم جئتهم ...إلخ) ليس هو بهذا الإسناد، وإنما أدرج عليه، وهو من رواية عاصم، عن عبد الجبار بن وائل، عن بعض أهله، عن وائل، وهكذا رواه مبينًا زهير بن معاوية وأبو بدر شجاع بن الوليد، فميزا

---

(١) انظر: موطأ مالك، كتاب القدر، ما جاء في المهاجرة، حديث رقم: ٦٩٢، ٦٩٣.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الصلاة، حديث رقم: ٧٢٨.

(٣) أخرجه النسائي في سننه، كتاب التطبيق، باب موضع اليدين عند الجلوس للتشهد الأول، حديث رقم: ١١٥٩.

قصة تحريك الأيدي، وفصلاها من الحديث، وذكرا إسنادها[1].

الثاني: أن يسمع حديثًا من جماعة مختلفين في إسناده أو متنه؛ فيرويه عنهم باتفاق ولا يبين ما اختلف فيه.

مثاله: ما رواه الترمذي عن بندار، عن ابن مهدي، عن سفيان الثوري، عن واصل ومنصور والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله قال: قلت: «يا رسول الله، أي الذنب أعظم... » الحديث[2].

فرواية واصل هذه مدرجة على رواية منصور والأعمش؛ لأن واصلًا لا يذكر فيه عمرو بن شرحبيل، بل يجعله من رواية أبي وائل، عن عبد الله، هكذا رواه جماعة من الثقات عن واصل كما ذكره الخطيب[3]، وقد بيَّن الإسنادين معًا يحيى بن سعيد القطان في

---

(١) الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب البغدادي، ص٤٢٨، تحقيق: محمد ابن مطر الزهراني، دار الهجرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الفرقان، حديث رقم: ٣١٨٢، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(٣) الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب البغدادي، ص٨١٩.

روايته عن سفيان، وفصل أحدهما من الآخر، هذا وقد رواه البخاري في صحيحه عن سفيان من الطريقين[1].

الثالث: أن يحدث الشيخ، فيسوق إسنادًا، ثم يعرض له عارض، فيقول كلامًا من عنده، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد، فيرويه عنه كذلك.

مثاله: الحديث الذي رواه ابن ماجه: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّلْحِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُوسَى أَبُو يَزِيدَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أبيه مرفوعًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ»[2].

قال الحاكم: دخل ثابت بن موسى على شريك القاضي وهو يملي ويقول: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب قتل الولد خشية أن يأكل معه، حديث رقم: ٦٠٠١، وكتاب الحدود، باب إثم الزناة، حديث رقم: ٦٨١١.

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في قيام الليل، حديث رقم: ١٣٣٣.

رسول الله ﷺ، وسكت ليكتب المستملي، فلما نظر إلى ثابت قال: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ»، وقصد بذلك ثابتًا لزهده وورعه، فظن ثابت أنه متن الحديث، فكان يحدث به[1].

وقال ابن حبان: إنما هو قول شريك، فإنه قال عقب حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ»[2]، فأدرجه ثابت في الخبر، ثم سرقه منه جماعة من الضعفاء، وحدثوا به عن شريك، مثل: عبد الحميد بن بحر، وعبد الله بن شبرمة، وإسحاق بن بشر الكاهلي، وجماعة آخرين[3].

الطريق لمعرفة الإدراج:

(١) إما باستحالة إضافته إلى النبي ﷺ، مثل: لولا الجهاد في

---

(١) تدريب الراوي، ١/ ٣٣٩.

(٢) انظر: تذكرة الحفاظ لابن القيسراني، ص ٣٥١، حديث رقم: ٨٩٣، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

(٣) المجروحين لابن حبان، ٢/ ١٤٢، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.

سبيل الله، وبر أمي، ... إلخ.

(٢) أو بتصريح الصحابي بأنه هو الذي قاله ولم يسمعه من النبي ﷺ، مثل: حديث ابن مسعود السابق.

(٣) أو بتصريح بعض الرواة بالفصل بإضافته لقائله، ويتقوى الفصل باقتصار بعض الرواة على الأصل، كحديث التشهد السابق، وهذا هو الأكثر.

***

(١٠) الحديث المصحَّف والمحرّف

التصحيف لغة: هو تغيُّر اللفظ حتى يتغيَّر المعنى المراد من الموضع، وأصله الخطأ، يقال: صحَّفه فتصحَّف؛ أي: غيَّره فتغيَّر حتى التبس، ويقال: أن يقرأ الشيء على خلاف ما أراده كاتبه أو على غير ما اصطلحوا عليه[١]، **والتحريف لغة**: التغيير والتبديل، وقيل: تغيُّر اللفظ دون المعنى[٢].

والحديث المصحف والمحرف اصطلاحًا: التصحيف والتحريف نوع من الاضطراب في الضبط، وقد اتفقت كلمة العلماء على شتى تخصصاتهم على أن التصحيف والتحريف هو: التغيير في الكلمة، وحاول بعضهم أن يجد تفرقة بين التصحيف والتحريف، فقالوا:

---

(١) انظر: المصباح المنير، مادة: (صحف).

(٢) انظر: المغرب في ترتيب المعرب، لأبي الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي بن المطرز، ١/ ٢٦٤، تحقيق: محمود فاخوري، وعبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب، الطبعة الأولى، ١٩٧٩م.

التصحيف: هو تغيير في نقط الحروف وحركاتها مع بقاء صورة الخط، والتحريف: هو العدول بالشيء عن وجهته، وقد يكون بالزيادة والنقص... إلخ، ويقال: إن التحريف أعم من التصحيف.

قال القسطلاني[1]: المصحّف الذي تغير بنقط الحروف أو حركاتها أو سكناتها[2]، وقال السخاوي: هو تحويل الكلمة من الهيئة المتعارف عليها إلى غيرها[3].

---

(١) هو: أحمد بن محمد الشيخ الإمام العلامة، الحجة، الفقيه المسند المحدث، أبو العباس شهاب الدين القسطلاني المصري، ثم القاهري الشافعي، صاحب المواهب اللدنية، وإرشاد الساري في شرح صحيح البخاري، توفي سنة (٩٢٣هـ). انظر: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، نجم الدين الغزي، ١/ ١٢٨، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.

(٢) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ١/ ١٤.

(٣) انظر: فتح المغيث للسخاوي بشرح ألفية الحديث للعراقي، ٤/ ٥٧، والتصحيف مشتق من الصحيفة؛ لأن من ينقل ذلك ويغيّر يقال: إنه قد صحّف، أي: قد روى عن الصحف فهو مصحّف، ومصدره التصحيف.

وعمومًا فإن السبب في وجود التصحيف أو التحريف سواء في السند أو المتن هو الخلل من الناسخ أو الراوي بنقص أو زيادة أو بتبديل حرف بآخر، ومثال ذلك ما يلي:

١- حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دخل رجل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب فقال: «أَصَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ»[١]، رواه ابن ماجه بلفظ: «قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ»[٢]، وهو غلط من الناسخ.

٢- حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في خطبة العيد: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ فَيَقِفُ عَلَى رِجْلَيْهِ فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ»[٣] رواه بعضهم فقال: «على راحلته»؛ فزاد الألف.

---

(١) انظر: صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، باب النوافل، ٦/ ٢٤٧، حديث رقم: ٢٥٠١، بلفظ: "صَلِّ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ".

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيمن دخل والإمام يخطب، حديث رقم: ١١١٤.

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الخطبة في العيدين، حديث رقم: ١٢٨٨.

- **مثال التصحيف في المتن**: حديث أبي أيوب الأنصاري مرفوعًا: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَأَتْبَعَهُ ستًّا مِنْ شَوَّالٍ»[1]، أبدلها أحد الرواة: «شيئًا»، والذي صحّف ذلك هو أبو بكر الصُّولي.

- **مثال التصحيف في السند**: حديث جابر: «رمى أبي يوم الأحزاب على أكحله»[2]، صحَّفه غندر، فقال: «أبي» بالإضافة، وإنما هو أُبي بن كعب، وأبو جابر استشهد قبل ذلك في أحد.

- **مثال التبديل في المتن**: حديث زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «احْتَجَرَ رَسُولُ الله ﷺ حُجَيْرَةً بِخَصَفَةٍ أَوْ حَصِيرٍ، فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي فِيهَا»[3]، جعله ابن لهيعة: «احتجم» بالميم بدل الراء؛

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال إتباعًا لرمضان، حديث رقم: ١١٦٤.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، حديث رقم: ٢٢٠٧.

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، حديث رقم: ٧٢٩، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد، حديث رقم: ٧٨١، واللفظ له.

لأنه أخذ الحديث من كتاب بغير سماع، وأخطأ.

وقد يكون التبديل في الاسم مثل واصل بدلًا من عاصم، والأحول بدلًا من الأحدب.

التصحيف في اللفظ يؤدي غالبًا إلى التصحيف في المعنى، مثل: حديث: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَنَزَةٍ»[1]، وهي الحربة تنصب بين يدي المصلي، صحفها بعضهم إلى «عَنْزَةٍ» بسكون النون، فقال: شاة.

وقد ذكر الحاكم عن الفقيه أبي منصور النيسابوري (ت ٣٨٨هـ)، قال: كنت ذات يوم - بعدن أبين[2] - وكان هذا اليوم يوم عيد، فشدت عنزة - يعني: شاة - بقرب المحراب، فلما اجتمع الناس سألتهم بعد الفراغ من الخطبة والصلاة، ما هي العنزة المشدودة في المحراب؟ قالوا: كان رسول الله ﷺ يصلي يوم العيد إلى عنزة؛ فقلت: يا هؤلاء صحفتم،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب سترة الإمام سترة لمن خلفه، حديث رقم: ٤٦٥.

(٢) عدن أبين: هي مدينة كبيرة باليمن. انظر: المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية، عاتق البلادي، ص ١٣٥، دار مكة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

ما فعل رسول الله ﷺ هذا، وإنما كان يصلي إلى الْعَنَزَةِ: الحربة.

الفرق بين التحريف والتصحيف:

إن كانت المخالفة بالنسبة إلى النقاط؛ فهو المصحَّف، وإن كانت بالنسبة إلى الشكل كما في تشكيل كلمة «عنزة» السابقة؛ فهو المحرّف، **ومن الأمثلة على المصحف:** كتب سليمان بن عبد الملك إلى عامله ابن حزم على المدينة أن أَحْصِ مَنْ قِبَلَك من المخنثين، فصحف الكاتب الكلمة إلى: «أخص» بالخاء المعجمة من الخصاء، والأولى من الإحْصاء.

وهناك كتب مهمة في هذا الشأن، مثل: كتاب تصحيفات المحدثين لأبي أحمد العسكري[1]، وكتاب التصحيف للدارقطني[2]، وإصلاح خطأ المحدثين للخطابي[3]، والتطريف في التصحيف للسيوطي[4].

***

(١) طبعته المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، ١٤٠٢هـ، وقام بتحقيقه: محمود أحمد ميرة.

(٢) ذكره المزي في تهذيب الكمال، ١٩/ ٤٨٦ باسم: التصحيف وأخبار المصحفين.

(٣) طبعته مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، وقام بتحقيقه: حاتم الضامن.

(٤) طبعته دار الفائز، عمان، الأردن، ١٤٠٩هـ، وقام بتحقيقه: علي حسين البواب.

(١١) الحديث المضطرِب

المضطرِب لغة: (بكسر الراء) اسم فاعل من اضطرب، والاضطراب: الاختلاف[١].

والحديث المضطرب اصطلاحًا: هو الحديث الذي يروى على أوجه مختلفة متقاربة، وقد يكون ذلك من راوٍ واحد، وقد يكون من اثنين أو أكثر[٢].

وإنما يكون مضطربًا إذا تساوت الروايتان دون أن تترجح إحداهما على الأخرى، أما إذا ترجحت إحداهما على الأخرى بوجهٍ من وجوه الترجيح المعتمدة كحفظ الراوي وضبطه، أو كثرة صحبته للمروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيح؛ فالحكم حينئذ للراجحة، ولا يكون الحديث مضطربًا، بل تكون الرواية الراجحة محفوظة، والمرجوحة شاذة أو منكرة كما تقدم بيانه في نوع الحديث الشاذ.

---

(١) لسان العرب، مادة: (ضرب).

(٢) انظر: تدريب الراوي، ١/ ٣٠٨.

والاضطراب موجب لضعف الحديث؛ لإشعاره بعدم الضبط الذي هو شرط في الصحة والحسن، ويقع الاضطراب في الإسناد تارة، وفي المتن أخرى، وفيهما من راوٍ أو جماعة.

- **مثال الاضطراب في السند**: ما رواه أبو داود وابن ماجه[1]، من طريق إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده حريث، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَيَجْعَلْ شَيْئًا تِلْقَاءَ وَجْهِهِ»، الحديث، وفيه: «فَإِنْ لَمْ يَجِدْ عَصًا يَنْصِبُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَيَخطَّ خَطًّا»، اختلف فيه على إسماعيل بن أمية اختلافًا كثيرًا، فرُوِي على أوجه كثيرة مختلفة، يتعذَّر الجمع بينها.

ومن المحدِّثين مَنْ رجَّح بعض طرقه، فخرج بذلك من حيز المضطرب إلى حيز المحفوظ والشاذ، ومنهم مَنْ قال: إن هذا الحديث لا يصلح مثالًا للمضطرب؛ لأن المحدثين اختلفوا فيه في

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الخط إذا لم يجد عصا، حديث رقم: ٦٨٩، وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما يستر المصلي، حديث رقم: ٩٤٣.

ذات واحدة، فإن كان ثقة لم يضر الاختلاف في اسمه ونسبه، وإن لم يكن ثقة فالضعف حاصل بغير الاضطراب، نعم يزداد به ضعفًا، وهذا الاضطراب خاصة لا يوجب ضعف الحديث.

والمثال الصحيح للاضطراب في السند كما قال الحافظ ابن حجر[1] هو: حديث أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: يَا رَسُولَ الله، أَرَاكَ شِبْتَ، قَالَ: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا»[2].

قال الدارقطني: هذا مضطرب، فإنه لم يرو إلا من طريق أبي إسحاق السَّبِيعي، وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه، فمنهم من رواه عنه مرسلًا، ومنهم من جعله من مسند أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومنهم من جعله من مسند سعد، ومنهم من جعله من مسند عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وغير ذلك، ورواته ثقات لا يمكن ترجيح

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، ١/ ١١٨.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الواقعة، حديث رقم: ٣٢٩٧، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه.

بعضهم على بعض، والجمع متعذر[1].

- **مثال الاضطراب في المتن**: حديث فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سُئِل النبي ﷺ عن الزكاة فقال: «إِنَّ فِي المَالِ لَحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ»، رواه الترمذي[2] هكذا من رواية شريك، عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة، ورواه ابن ماجه[3] من هذا الوجه بلفظ: «لَيْسَ فِي المَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ»، قال العراقي: فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل.

قيل: وهذا أيضًا لا يصلح مثالًا، فإن شيخ شريك ضعيف، فهو مردود من قبل ضعف راويه، لا من قبل اضطرابه، وأيضًا

---

(١) تدريب الراوي، ١/ ٣١٢، وانظر: علل الدارقطني، ١/ ١٩٤ وما بعدها، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الزكاة، باب ما جاء أن في المال حقًا سوى الزكاة، حديث رقم: ٦٥٩، وقال: هذا حديث إسناده ليس بذاك.

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الزكاة، باب ما أُدي زكاته ليس بكنز، حديث رقم: ١٧٨٩.

فيمكن تأويله بأن فاطمة بنت قيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا روت كلا من اللفظين عن النبي ﷺ، وأن المراد بالحق المثبت في الحديث: المستحب، وبالمنفي: الواجب.

والمثال الصحيح للاضطراب في المتن ما وقع في حديث الواهبة نفسها من الاختلاف في اللفظة الواقعة منه ﷺ، ففي رواية: «زوجتكها»[1]، وفي رواية: «زوجناكها»[2]، وفي رواية: «أملكناكها»[3]، وفي رواية: «ملكتكها»[4]، فهذه ألفاظ لا يمكن الاحتجاج بواحدة منها، حتى لو احتج حنفي مثلًا على أن التمليك من ألفاظ النكاح

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب إذا كان الولي هو الخاطب، حديث رقم: ٥١٣٢.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب السلطان ولي، حديث رقم: ٥١٣٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح، حديث رقم: ٥١٢١.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب خاتم الحديد، حديث رقم: ٥٨٧١.

لم يسغ ذلك.

قال السيوطي: وفي التمثيل بهذا نظر أوضح من الأول، فإن الحديث صحيح ثابت، وتأويل هذه الألفاظ سهل، فإنها راجعة إلى معنى واحد بخلاف الحديث السابق، وعندي أن أحسن مثال لذلك: حديث البسملة السابق ذكره[1]، فإن ابن عبد البر أعله بالاضطراب كما تقدم، والمضطرب يجامع المعلل؛ لأنه قد تكون علته ذلك[2].

وصف المضطرب بالصحيح:

وقع في كلام شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر ما يدل على أن الاضطراب قد يجامع الصحة، وذلك بأن يقع الاضطراب في اسم رجل واحد وأبيه ونسبه، ونحو ذلك، ويكون ثقة فيحكم للحديث بالصحة[3]، ولا يضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته

---

(١) سبق تخريجه، ص ٣١، ٣٢.

(٢) تدريب الراوي، ١/ ٣١٤.

(٣) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر، ٢/ ٧٧٣.

مضطربًا، قال السيوطي: وكذا جزم الزركشي[1] في مختصره، فقال: وقد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب في قسم الصحيح والحسن[2].

والخلاصة: أن الحديث قد يراه بعضهم مضطربًا؛ لعدم ظهور رجحان بعض طرقه على بعض، ولتعذر الجمع فيه، بينما يكون من قبيل المحفوظ والشاذ، ومما يمكن تأويله والجمع بين رواياته المختلفة عند غيرهم.

والحديث المضطرب - وإن كان الأصل فيه الضعف - منه ما هو صحيح أو حسن مع اضطرابه، ولا تأثير له في الحكم عليه، فالاضطراب أحد أنواع العلة؛ ولذلك فإن على الباحث أن يستقصي

---

(١) هو: محمد بن بهادر بن عبد الله، العالم، العلَّامة، المصنِّف، المحرِّر، بدر الدين أبو عبد الله المصري الزركشي، ولد سنة (٧٤٥ هـ)، وتوفي سنة (٧٩٤ هـ). انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة، ٣/ ١٦٧، تحقيق: د/ الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.

(٢) تدريب الراوي للسيوطي، ١/ ٣١٤.

ما كتبه النقاد عن هذه الأحاديث وأمثلتها حتى يصل إلى الحكم الصحيح والرأي السديد؛ فيقبل عن بينة، ويرد عن بينة[1].

***

(١) راجع للمزيد في بحث المضطرب: توضيح الأفكار للصنعاني، ٢/ ٣٤- ٥٠.

(١٢) الحديث المقلوب

المقلوب لغة: أصل القلب صرف الشيء عن وجهه[١].

والحديث المقلوب اصطلاحًا: هو ما بدل فيه شيء بشيء، وقد يكون في السند، وقد يكون في المتن، وقد يقع خطأ من فاعله، وقد يقع عمدًا لمقاصد بعضها مقبول، والبعض الآخر غير مقبول[٢].

أنواع القلب:

هو على نوعين؛ قلب في رجال السند، وقلب في متن الحديث، وذلك كما يلي:

النوع الأول: قلب في رجال السند، ومن أمثلته: قد يكون خطأ من بعض الرواة في اسم راوٍ أو نسبه، كأن يقول «كعب بن مرة»: «مرة بن كعب»، وقد يتعمده بعض الرواة، كأن يكون حديثًا مشهورًا عن راوٍ، فيجعل مكان هذا الراوي آخر؛ ليرغب فيه لغرابته، مثل حديث مشهور عن سالم جُعِل عن نافع، أو عن مالك

---

(١) لسان العرب، مادة: (قلب).

(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، ٢/ ٢٩٩ بتصرف.

جُعِل عن عبيد الله بن عمر؛ وممن كان يفعله من الوضاعين: حماد ابن عمرو النصيبي، وأبو إسماعيل إبراهيم بن أبي حية، وبهلول بن عبيد الكندي، قال ابن دقيق العيد: وهذا الذي يطلق على راويه إنه يسرق الحديث[1].

قال العراقي: مثاله حديث رواه عمرو بن خالد الحدَّاني، عن حماد النصيبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ ...» الحديث؛ فهذا حديث مقلوب، قلبه حماد بن عمرو النصيبي أحد المتروكين فجعله عن الأعمش، وإنما هو معروف بسهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2]، وهكذا خرجه مسلم[3] من رواية شعبة وسفيان الثوري وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز الدراوردي،

(١) الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد، ص٢٦، دار الكتب العلمية، بيروت.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، ١٣/ ١٥، حديث رقم: ٧٥٦٨.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، حديث رقم: ٢١٦٧.

كلهم عن سهيل، قال: ولهذا كره أهل الحديث تتبع الغرائب، فإنه قلَّ ما يصحّ منها، وهذا شر أنواع القلب، ولا يحل لأحد أن يفعله، وفاعله مجروح بذلك، مزحزح عن العدالة[1].

ومن صور القلب: أن يؤخذ إسناد متن فيجعل على متن آخر، وبالعكس، وهذا أيضًا قد يقصد به الإغراب، فيكون كالوضع، وقد يفعل ذلك اختبارًا لحفظ المحدث، أو لقبوله التلقين، وقد فعل ذلك شعبة، وحماد بن سلمة، وأهل الحديث.

وكما فعل المحدثون ببغداد مع الإمام البخاري حين قدم عليهم، فقد قلبوا له مائة حديث ودفعوها إلى عشرة أنفس، وجعلوا إسناد هذا الحديث على متن حديث آخر، وقلبوا عليه ما هو من حديث سالم فجعلوه عن نافع، وما هو من حديث نافع فجعلوه عن سالم، فرد كل إسناد إلى متنه وكل متن إلى إسناده، ولم يرتج عليه موضع واحد مما قلبوه وركبوه، فعظم عندهم جدًّا، وعرفوا منزلته في علم الحديث.

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة للعراقي، ١/ ٣٢٠.

وهذا النوع من القلب الذي يقصد به الاختبار جائز، وشرطه كما قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أن ينتهي بانتهاء الحاجة إليه، فلا يداوم عليه[1].

النوع الثاني: قلب في متن الحديث، ومن أمثلته: ما رواه مسلم في حديث السبعة الذين يظلهم الله بظله يوم لا ظل إلا ظله: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ»، فهذا مما انقلب على بعض الرواة، وإنما هو: «حتى لَا تَعْلَمُ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ» كما في الصحيح عند البخاري ومسلم معًا[2]؛ ولأن المعروف عادة أن اليد اليمين هي التي تُعطي وتنفق، فهذان هما الدليل على القلب.

ومنه أيضًا: ما رواه الطبراني من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ

---

(١) نزهة الفكر لابن حجر، ص ١١٧-١١٨.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الصدقة باليمين، حديث رقم: ١٤٢٣، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، حديث رقم: ١٠٣١.

مرفوعًا: «فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوهُ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»[1]، فإن المعروف ما في الصحيحين وغيرهما: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأتوا مِنْهُ مَااسْتَطَعْتُمْ»[2].

ومنه أيضًا: ما رواه أحمد في المسند، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما من حديث حبيب بن عبد الرحمن، عن عمته أُنيسة مرفوعًا: «إِذَا أَذَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا، وَإِذَا أَذَّنَ بِلَالٌ فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا»[3]، فإن المشهور من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إِنَّ بلالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ؛ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، ٢/ ١٣٥، حديث رقم: ٣٧١٥.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ، حديث رقم: ٧٢٨٨، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله، حديث رقم: ١٣٣٧.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، ٤٥/ ٤٢٨، حديث رقم: ٢٧٤٤٠، وابن خزيمة في صحيحه، كتاب الصلاة، حديث رقم: ٤٠٤، وابن حبان في صحيحه، كتاب الصوم، باب السحور، حديث رقم، ٣٤٧٤.

يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»[1]، فالرواية بخلاف ذلك مقلوبة، وقد حاول ابن خزيمة[2]، وابن حبان[3] أن يجعلا الأصل ومقلوبه روايتين صحيحتين على اعتبار أن يكون بين بلال وابن أم مكتوم مناوبة، فتارة يبدأ أحدهما ويتأخر الثاني، وتارة العكس.

***

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الأذان قبل الفجر، حديث رقم: ٦٢٢، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، حديث رقم: ١٠٩٢.

(٢) صحيح ابن خزيمة، ٢/ ٢ .

(٣) صحيح ابن حبان، ٨/ ٢٥٢.

(١٣) الحديث المعنعن

المعنعن لغة: العنعنة مصدر على وزن (فعللة)، مأخوذ من (عنعن الحديث) إذا رواه بلفظ (عن) فلان، وذلك كأخذهم (حولق) و(حوقل) من قولنا: (لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم) و(سبحل) من قولنا: (سبحان الله العظيم)[١].

والحديث المعنعن اصطلاحًا: هو رواية الحديث بلفظ: (عن فلان، عن فلان) من غير لفظ صريح بالسماع أو التحديث أو الإخبار، والعنعنة في رواية الحديث مشهورة، ونظرًا لشهرتها عقد لها الإمام مسلم بابًا خاصًّا في صحيحه[٢]، بيَّن فيه الاحتجاج بالحديث المعنعن[٣].

حكم الحديث المعنعن:

فرق العلماء بين نوعين من العنعنة:

النوع الأول: العنعنة الصادرة من الصحابي، فإذا قال الصحابي:

---

(١) انظر: المعجم الوسيط، مادة: (عنعن)، والمحيط في اللغة، مادة: (عنعن).

(٢) انظر: مقدمة صحيح مسلم، باب الاحتجاج بالحديث المعنعن.

(٣) انظر: تدريب الراوي، ١/ ٢٤٤ بتصرف.

(عن رسول الله ﷺ)، فهذا محكوم عليه بالاتصال، وأن ذلك لا يؤثر على الرواية؛ نظرًا لعدالة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

النوع الثاني: عنعنة ما سوى الصحابي، وهذه مختلف فيها؛ هل تفيد الاتصال أو لا؟ وفيها ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: (وهو مذهب جمهور العلماء)؛ أن العنعنة تفيد الاتصال، وأنها كالإسناد المتصل، ولكن بشروط ثلاثة:

[١] سلامة المعنعن من التدليس.

[٢] ثبوت لقاء المعنعن بمن عنعن عنهم ولو مرة، بمعنى أن راوي العنعنة لابد أن يثبت لقاؤه بمن روى عنه بالمجالسة والمشاهدة.

[٣] عدالة المخبرين، ومن الممكن أن يندرج هذا الشرط في الأول.

المذهب الثاني: وهو مذهب يقوم على جواز الرواية بالعنعنة بمجرد إمكان اللقاء، وهو رأي الإمام مسلم؛ حيث ذَكَرَ في مقدمة

صحيحه بابًا بعنوان: صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن، وأكد فيه القول على جواز الرواية بالعنعنة بمجرد إمكان اللقاء بين المعنعنين ولم يكن فيهم مدلس، وهو لم يشترط اللقاء بين المعنعنين كما اشترطه السابقون.

وحكى الإمام مسلم أن الشائع بين أهل العلم قديمًا وحديثًا أنه يكفي كونهما في عصرٍ واحدٍ، وأن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثًا وجائز لقاؤه والسماع منه؛ لكونهما جميعًا في عصر واحد، وإن لم يأت في خبرٍ قط أنهما اجتمعا، ولا تشافها بكلام؛ فالرواية ثابتة، والحجة بها لازمة[1].

وأنكر الإمام مسلم ما ذهب إليه الجمهور من اشتراط اللقاء، وردَّه، ولم يشترط غير التعاصر لا أكثر.

ومن هنا ينبغي أن تعرف أن الخلاف بين البخاري ومسلم في شرط اللقاء من عدمه إنما هو في المعنعن فقط، فالإمام مسلم يكتفي

---

(١) مقدمة صحيح مسلم، ١/ ١٦٤.

بإمكان اللقاء، والبخاري لا بد عنده من تحقق اللقاء ولو مرة، والرواية بالعنعنة في الصحيحين قليلة، ورواية البخاري بالعنعنة أصح من روايات مسلم لها؛ ولذا كانت تلك المسألة من مرجحات صحيح البخاري على صحيح مسلم.

المذهب الثالث: وهو مذهب يحمل العنعنة على الإرسال أو الانقطاع، فأي إسناد حصلت فيه العنعنة لا يحتج به، حتى ولو في عنعنة الصحابي، إلا إذا جاء الحديث من طريق المعنعن نفسه بالتحديث ونحوه، وهذا رأي لبعض الفقهاء المتأخرين، وينسب هذا أيضًا إلى شعبة بن الحجاج، ووجهة نظر هؤلاء تتلخص فيما يلي:

[١] أن صيغة (عن) لا تدل على أي نوع من أنواع التحمل الثمانية، فهي ليست نصًّا في الاتصال بين الراويين[١].

---

(١) ووجوه التحمل الثمانية: السماع، والقراءة، والإجازة، والمناولة، والإعلام، والمكاتبة، والوصية، والوجادة. انظر: مقدمة ابن الصلاح "معرفة أنواع علوم الحديث"، ص١٣٢-١٧٨.

[٢] أنها تقال عند الانقطاع كأن نقول مثلًا: (عن رسول الله ﷺ)، أو (عن أنس).

[٣] قول شعبة: كل إسناد ليس فيه: (ثنا)، و (أنا) فهو خل وبقل[١]، وإذا قال: (فلان عن فلان) فليس بحديث[٢].

الرد على هذا المذهب: لقد ردَّ النووي على هذا المذهب، وأشار إلى أنه مردود بإجماع السلف، وفيه من التشدد ما لا يخفى[٣].

عنعنة الصحابي:

سبق أن بيَّنَّا أن الصحابة عدول ثقات، لا يجري عليهم الخلاف السابق؛ لأننا ضعَّفنا عنعنة غير الصحابي لاحتمال كونه غير ثقة، واحتمال كونه مدلسًا، بخلاف الصحابة فكلامهم مقبول بأي عبارة رووا بها، والمعروف أن الصحابي ليس له عرف في روايته

---

(١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي، ص ٥١٧، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.

(٢) الكفاية للخطيب، ص٢١٣.

(٣) التقريب والتيسير للنووي، ص٣٧.

للحديث؛ بل تارة يقول: سمعت، وتارة يؤكد السماع بمثل: سَمِعَتْهُ أذناي، وأَبْصَرَتْهُ عيناي، ووعاه قلبي حين تحدث، وبمثل: حدثنا الصادق المصدوق، وبمثل: صُمَّتَا، إن لم أكن سمعت رسول الله ﷺ، ولكن غالب روايتهم: قال رسول الله ﷺ، أو: عن رسول الله ﷺ... إلخ، ولما كان ما نقلوه عن الرسول ﷺ لا يتجاوز حالين: إما سمعوه منه مباشرة، أو بواسطة صحابي آخر؛ لزم قبول صيغهم بكل حال؛ لانتفاء تهمتهم بشيء من الكذب.

***

(١٤) الحديث المسلسل

المسلسل لغة: اسم مفعول مأخوذ من (سلسل الماء)، إذا عذُب وصفا، وأصبح سهلًا في الحلق، أو سهل الدخول في الحلق لعذوبته وصفائه، ومن هنا قيل: السلسبيل، وقالوا: رحيق مسلسل، والسَّلْسَلة (بفتح المهملتين): اتصال الشيء بالشيء، والسِّلسِلة: دائرة من حديد ونحوه من الجواهر، لأنه يوصل بعضها ببعض[١].

والحديث المسلسل اصطلاحًا: عبارة عن تتابع رجال الإسناد وتواردهم فيه واحدًا بعد واحدٍ، على صفة أو حالة واحدة، هذا هو تعريف ابن الصلاح[٢]، ويتضح من هذا ما يلي:

- أن التسلسل من صفات الإسناد.
- أن يصحب الرواة وضعٌ معين سواء قولًا، أو فعلًا، أو بهما معًا.
- أن يستمر هذا الوصف من بداية السند إلى نهايته.

---

(١) لسان العرب، مادة: (سلسل).

(٢) مقدمة ابن الصلاح، ص٢٧٥.

أقسام الحديث المسلسل:

[١] **المسلسل بأحوال الرواة الفعلية**: قد يكون التسلسل في الرواة عن طريق حركة معينة[١] تبدأ من الرسول ﷺ، وتستمر إلى مخرج الحديث، أي في جميع طبقات السند، وهو المعبر عنه بأحوال الرواة الفعلية، مثل: الحديث المسلسل بتشبيك اليد، وهو حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «شَبَّكَ بِيَدِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ، وَقَالَ: «خَلَقَ اللهُ التربة يَوْمَ السَّبْتِ، وَالْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَالشَّجَرَ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ، وَالْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ، وَالنُّورَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، وَالدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَآدَمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»[٢]، فقد تسلسل بتشبيك كل واحد من رواته بيد من رواه عنه، والحديث رواه الإمام مسلم ولكن بدون

---

(١) وتشمل الحركات المعينة: التشبيك باليد، ووضع اليد على الرأس، والمصافحة، والأخذ باليد، والعد باليد، والاتكاء، والإطعام، والسقيا، والترحم، والدعاء، ووضع اليد على الكتف... إلخ.

(٢) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث، ص ٣٣، والبيهقي في الأسماء والصفات، باب بدء الخلق، حديث رقم: ٨١٣.

التشبيك باليد[1]، وقد حكم العلماء على التسلسل هذا بأنه ضعيف والمتن صحيح.

[٢] **المسلسل بالأحوال القولية**: كحديث أنه ﷺ قال لمعاذ: «إِنِّي أُحِبُّكَ، قُلْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكِ وَشُكْرِكِ وَحُسْنِ عِبَادَتِكِ»[2]، فقد تسلسل بقول كل واحد من رواته: أنا أحبك فقل... إلخ[3].

[٣] **المسلسل بأحوال الرواة القولية والفعلية**: ومن هذا القبيل حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَجِدُ الْعَبْدُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ حلْوِهِ وَمُرِّهِ»، وقبض رسول الله

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب ابتداء الخلق وخلق آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، حديث رقم: ٢٧٨٩.

(٢) أخرجه الطبراني في الدعاء، ص٢٠٨، حديث رقم: ٦٥٤.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية مسلسلًا، ١/ ٢٤١، وأبو داود والنسائي وأحمد والحاكم، إلا أن التسلسل لم يحصل في جميع الطبقات.

ﷺ على لحيته وقال: «آمَنْتُ بِالقَدَرِ خَيّرِهِ وَشَرِّهِ حلْوِهِ وَمُرِّهِ»، فقد تسلسل هذا الحديث بقبض كل واحد من رواته على لحيته مع قوله: «آمنت بالقدر...»، ذكر ذلك الحاكم في معرفة علوم الحديث[1].

[٤] المسلسل بصفات معينة تشمل جميع رواة الحديث: وهذه الصفات قد تكون قولية وهي تمثل أحوال الرواة القولية، ومن ذلك الحديث المسلسل بسورة الصف الذي أخرجه الترمذي بسنده إلى عبد الله بن سلام[2] قال: قعدنا نفرًا من أصحاب رسول الله ﷺ فتذاكرنا، فقلنا: لو نعلم أي الأعمال أحب إلى الله عَزَّوَجَلَّ لعملناه؟ فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ قوله تعالى: ﴿**سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ**﴾[3].

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم، ص ٣١.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الصف، حديث رقم: ٣٣٠٩، وقال الترمذي: وقد خُولِف محمد بن كثير في إسناد هذا الحديث عن الأوزاعي.

(٣) سورة الصف، الآيتان: ١، ٢.

قال عبد الله بن سلام: فقرأها علينا رسول الله ﷺ، قال أبو سلمة: فقرأها علينا عبد الله بن سلام، وقال يحيى بن أبي كثير: فقرأها علينا أبو سلمة، وقال الأوزاعي: فقرأها علينا يحيى، وقال محمد بن كثير: فقرأها علينا الأوزاعي، وقال الدارمي: فقرأها علينا محمد بن كثير.

هذا، وقد وصف ابن حجر الحديث المسلسل بقراءة سورة الصف بأن إسناده صحيح، قلَّ أنه وقع في المسلسلات مثله مع مزيد علوه[1].

[٥] **المسلسل بصفات الرواة**: وذلك كأن يكون هناك وصف واحد يشمل جميع رواة الحديث في ذواتهم؛ كاتفاقهم جميعًا في اسمٍ واحدٍ، كأن يكون هناك سند لحديث جميع رواته يسمون بمحمد مثلًا، أو برواية الآباء عن الأبناء أو العكس، وقد ساق فضيلة أستاذنا الشيخ/ محمد السماحي رَحِمَهُ ٱللَّهُ حديثًا إلى محمد بن إسماعيل البخاري، نقله من ثبت الأمير في المسلسل بالمحمدين، وجميع رواته من عند محمد بن محمد الأمير إلى محمد بن إسماعيل البخاري،

(١) فتح الباري، ٨/ ٦٤١.

وعددهم تسعة عشر راويًا، كل واحد منهم يسمى بمحمد[1].

ومن هذا القبيل وصف رواة حديثٍ ما بكونهم فقهاء، أو حفاظًا، أو شافعية، أو حنابلة، أو معمَّرين، أو شعراء، أو نساء... إلخ.

[٦] **المسلسل بصفات الرواية من خلال صيغة الأداء**: مثل اتفاقهم على صيغة: (سمعت)، أو (حدثنا)، أو (أخبرنا)، أو (أشهد بالله سمعت فلانًا)، يقول ذلك كل راوٍ منهم.

[٧] **المسلسل بالزمن**: كالحديث المسلسل برواية يوم العيد؛ وذلك كحديث ابن عباس في يوم عيد قال: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي يَوْمِ عِيدِ فطر، أو أضحى، فلما فرغ من الصلاة أقبل علينا بوجهه، فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ أَصَبْتُمْ خَيْرًا، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْصَرِفَ فَلْيَنْصَرِفْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُقِيمَ حَتَّى يَشْهَدَ الْخُطْبَةَ فَلْيُقِمْ»[2]، فقد

(١) انظر: المنهج الحديث في علوم الحديث، قسم مصطلح الحديث، ص٢٨٨.

(٢) أخرجه النسائي في سننه، كتاب صلاة العيدين، باب التخيير بين الجلوس في الخطبة للعيدين، حديث رقم: ١٥٧١، بلفظ «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْصَرِفَ فَلْيَنْصَرِفْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُقِيمَ لِلْخُطْبَةِ فَلْيُقِمْ».

ساقها السيوطي بسنده إلى ابن عباس، وكل راوٍ يخبر هذا في يوم عيد[1].

[٨] **المسلسل بالمكان**: كالحديث المسلسل في استجابة الدعاء في الملتزم؛ ساقه ابن الجزري في الحصن مسلسلًا من طريق أهل مكة[2].

[٩] **المسلسل بالتاريخ**: والمراد به التعريف بوقت يضبط به ما يراد ضبطه، والغرض من التاريخ بيان زمن معين يتضح به السابق واللاحق، وهو بهذا المعنى أخص من مطلق زمن، ومن هذا القبيل المسلسل بالأولية أو الآخرية، ككون الراوي أول من روى عن شيخه أو آخر من روى عن شيخه مثلًا، أو أول حديث سمعه كذا أو كذا.

---

(١) جياد المسلسلات للسيوطي، ص ١٩١، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

(٢) الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين، ابن الجزري، ص ٣١، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

فوائد التسلسل وفضائله:

للحديث المسلسل فوائد تعود على النص نفسه، وعلى راويه، وعلى مستمعه، وهذا إن دلَّ على شيء فإنه يدل على مدى عناية الأمة الإسلامية بسنة الرسول ﷺ، ومن ذلك ما يلي:

(١) البعد عن التدليس والانقطاع؛ ولذا فإن من خير أنواع المسلسل ما يدل على ذلك، كما أشار الحاكم في معرفة علوم الحديث بعد أن ساق أمثلة الحديث المسلسل قال: فهذه أنواع التسلسل من الأسانيد المتصلة التي لا يشوبها تدليس، وآثار السماع فيها بين الراويين ظاهرة[١]، ومن هنا فإن التسلسل يفيد اتصال حلقات الإسناد ويقويها.

(٢) الاقتداء بالنبي ﷺ فعلًا، وبيان ذلك: أن النص حين يصل إلى المسلم، وقد قرن فيه القول بالعمل، كحديث القبض على اللحية حين قال: «آمنت بالقضاء والقدر»[٢]، وكحديث الاتكاء:

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم، ص ٣٣.

(٢) سبق تخريجه، ص ١٤٠.

«أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِالله، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»، وَكَانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ[1]؛ فلا شك أن أصحاب النفوس العالية والقلوب الصافية يبغون تطبيق هذا الحديث قولًا وعملًا.

(٣) الحديث المسلسل فيه مزيد ضبط من الرواة حين يحكون الحركة التي صدرت من الرسول ﷺ أثناء كلامه، كتبسمه، أو اتكائه... إلخ.

وإذا ورد الحديث مقرونًا بأحوال فعلية أو لفظية أو بهما معًا فهو أصح الأسانيد؛ لأن القول إذا قارنه الفعل كان أقوى وأرجح، وإذا قال الراوي مثلًا: (حدثني وهو مبتسم)؛ فهذا يدل على شدة ذكاء الراوي وقوة ملاحظته وتوقد حافظته، وأنه لم يكن متشاغلًا وقت تحمل الحديث بشاغل يصرفه عن السماع، ومن هنا حَفِظَهُ،

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر، حديث رقم: ٥٩٧٦، واللفظ له، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، حديث رقم: ٨٧.

وحَفِظَ صفة شيخه، وهكذا حتى ينتهي إلى النبي ﷺ.

عيوب المسلسلات:

رغم أن الأحاديث التي وصفت بالتسلسل مفيدة في بابها، فإن تلك الإفادة لا تكتمل إلا إذا توافرت شروط الحديث الصحيح أو الحسن فيها؛ ولذا أحيانًا نرى بعض الأحاديث المسلسلة كاملة من الابتداء إلى الانتهاء، ولكن الكمال في التسلسل يعتريه ضعف غالبًا، وقلما يسلم منه، وإذا حصل الضعف فإنما يكون في الإسناد لا في أصل المتن؛ لأن التسلسل كما سبق من أوصاف السند.

وأحيانًا ترى التسلسل غير مكتمل، فينقطع التسلسل أحيانًا في أول السند، أو في وسطه، أو في آخره، مثل حديث: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُم الرَّحْمَنُ»[1]، فالتسلسل فيه مكتمل من أول الإمام إلى سفيان بن عيينة، ثم انقطع ذلك، ومن رواه موصولًا بالتسلسل

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في الرحمة، حديث رقم: ٤٩٤١، والترمذي في سننه، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة المسلمين، حديث رقم: ١٩٢٤، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

فَقَدْ أخطأ: إما سهوًا، كما حدث من ابن الصلاح؛ حيث روى الحديث في بعض مجالسه موصولًا بالتسلسل[1]، وإما عمدًا، كأبي المظفر محمد بن علي الطبراني؛ حيث وصله، فأرخ سماع ابن عيينة له من عمرو بن دينار في سنة ثلاثين ومائة، وافتضح؛ لأن عمرو بن دينار مات قبل ذلك إجماعًا[2].

***

(١) جياد المسلسلات للسيوطي، ص٧٦، ورسالة المسلسلات للكتاني، ص٤٣، تخريج وتعليق: أبي الفضل بدر بن عبد الإله العمراني الطنجي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، والعجالة في الأحاديث المسلسلة للفاداني المكي، ص١٠، دار البصائر، دمشق، الطبعة الثانية، ١٩٨٥م، وذيل التقييد في رواة المسانيد للفاسي، ١/ ٢٨٣، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

(٢) راجع للمزيد: فتح المغيث للسخاوي، ٤/ ٤٢.

تقسيم الحديث باعتبار قائله

الحديث ينقسم باعتبار قائله إلى مرفوع وموقوف ومقطوع، وفيما يلي تعريف بكل نوع:

أولًا: الحديث المرفوع:

أصح تعريف له: كل قول أو فعل أو تقرير أضيف إلى النبي ﷺ، سواء أضافه إليه صحابي أو تابعي، أو من بعدهما من القرون المتأخرة، وسواء اتصل إسناده أو لَا[1].

أمثلة لصيغ الرفع: صيغ الرفع كثيرة؛ مثل أن يقول الصحابي: (سمعت رسول الله ﷺ يقول كذا)، أو يقول الصحابي: (إن رسول الله ﷺ كان يقبل الهدية ويثيب عليها)، ومثل أن يقول الصحابي: (قال رسول الله ﷺ كذا)، أو (أمر رسول الله ﷺ بكذا)، أو (نهى رسول الله ﷺ عن كذا).

ومثل أن يضيف الصحابي فعلًا إلى زمن رسول الله ﷺ، مثل قول ابن عمر رضي الله عنه: "كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ

(١) انظر: فتح المغيث، ١/ ١٣١.

وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَمْشِي، وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ"[1].

ثانياً: الحديث الموقوف:

أصح تعريف له: ما يروى عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من أقوالهم أو أفعالهم ونحوها فيوقف عليهم، ولا يتجاوز به إلى رسول الله ﷺ، وخلا عن قرينة تدل على رفعه[2].

أمثلة للموقوف: كقول أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "وُليت عليكم ولست بخيركم"[3]، أو قوله: "والله لو منعوني عقالًا"[4]، وكقول عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "نعمت البدعة هذه"[5]، قالها

---

(١) سنن الترمذي، أبواب الأشربة، باب ما جاء في النهي عن الشرب قائمًا، حديث رقم: ١٨٨٠، وقال: حديث حسن صحيح، وسنن ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب الأكل قائمًا، حديث رقم: ٣٣٠١.

(٢) انظر: تدريب الراوي، ١/ ٢٠٢.

(٣) انظر: جامع معمر بن راشد، ١١/ ٣٣٦، رقم: ٢٠٧٠.

(٤) انظر: صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، حديث رقم، ٧٢٨٤، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله الله محمد رسول الله، حديث رقم: ٣٢.

(٥) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الصلاة في رمضان، باب ما جاء في قيام رمضان، حديث رقم: ٣.

حين رأى الناس يصلون التراويح جماعة في المسجد في رمضان، وكقوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "إن أهم أمركم عندي الصلاة، فمن حفظها وحافظ عليها حفظ دينه، ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع"، قال ذلك لعماله، ذكره مالك في الموطأ[1].

وكقول جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "إذا صمت فليصم سمعك وبصرك عن المحارم، ولسانك عن الكذب، ودع أذى الخادم، وليكن عليك وقار وسكينة، ولا تجعل يوم صومك ويوم فطرك سواء"، ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث[2].

ثالثاً: الحديث المقطوع:

أصح تعريف له: كل قول أو فعل أو أضيف إلى التابعي فمن بعده، سواء كان متصلًا أو منقطعًا، وخلا عن قرينة تدل على رفعه أو وقفه[3].

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب وقوت الصلاة، باب وقوت الصلاة، حديث رقم: ٦.

(٢) معرفة علوم الحديث، للحاكم، ص ٢٠، وانظر: مصنف ابن أبي شيبة، ٢/ ٢٧١، حديث رقم: ٨٨٨٠.

(٣) انظر: تدريب الرواي، ١/ ٢١٨.

أمثلة للمقطوع: قول ابن سيرين (توفي ١١٠هـ): "إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ"(١).

وقول الحسن البصري (توفي ١١٠هـ)(٢): "أَخَذَ الله عَلَى الْحُكَّامِ أَنْ لَا يَتَّبِعُوا الْهَوَى وَلَا يَخْشَوُا النَّاسَ وَلَا يَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا"، ثم قرأ: ﴿**يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ**﴾(٣).

ويرى بعض العلماء: عدم الاحتجاج بالحديث المقطوع في شيء من الأحكام الشرعية إلا إذا احتفت به قرينة تفيد رفعه أو وقفه.

ومن هؤلاء: الإمام أبو حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ إذ يقول: "ما جاءنا عن رسول الله ﷺ فعلى العين والرأس، وما جاءنا عن الصحابة تخيَّرْنا،

---

(١) أورده مسلم في مقدمة صحيحه، باب في أن الإسناد من الدين، ١/ ١١.

(٢) أورده البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب متى يستوجب الرجل القضاء، ٦/ ٢٦١٩.

(٣) سورة ص، الآية: ٢٦.

وما جاءنا عن التابعين فهم رجال ونحن رجال"[1]، وذهب بعض الفقهاء إلى أن فتوى التابعي وأقواله إن ظهرت في زمن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ولم ينكروها كانت حجة، وإلَّا فلَا.

وذهب المحدثون إلى أن الحديث المقطوع يكون حجة إذا لم يكن للرأي فيه مجال ولا للاجتهاد فيه مدخل؛ لأنه حينئذٍ يكون في حكم المرفوع.

تنبيه: من أهم مصادر الحديث الموقوف والمقطوع:

١- مصنف عبد الرزاق (توفي ٢١١هـ).

٢- مصنف ابن أبي شيبة (توفي ٢٣٥هـ).

* * *

(١) انظر: شرح مسند أبي حنيفة للملا علي القاري، ص ١٨١.

تقسيم الحديث باعتبار ناقله

ينقسم الحديث باعتبار نقلته إلى متواتر، وآحاد، ونعرّف هذين القسمين ونشرحها بشيء من البيان فيما يلي:

أولًا: الحديث المتواتر:

التواتر في اللغة: بمعنى التتابع المتوالي، أو مع فترات، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا﴾[1]، أي تتتابع واحدًا بعد الآخر[2].

وفي الاصطلاح: ما رواه جمع عن جمع يحيل العقل تواطؤهم على الكذب عادة عن أمر محسوس، أو حصول الكذب منهم اتفاقًا، ويستمر ذلك في جميع الطبقات إن تعددت[3].

ومن خلال هذا التعريف يتبين لك أن التواتر لا يتحقق إلا

---

(١) سورة المؤمنون، الآية: ٤٤.

(٢) المحكم لابن سيده، مادة: (وتر).

(٣) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، ٢/ ١٦٠، زكريا الأنصاري السنيكي، تحقيق: عبد اللطيف هميم وماهر الفحل، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

بأمور أربعة:

١- أن يكون رواته عددًا كثيرًا.

٢- أن يستبعد العقل تواطؤهم على الكذب، أو أن يحصل منهم الكذب اتفاقًا.

٣- أن يكون مستند انتهائهم أمرًا محسوسًا من خلال الحواس الخمس الظاهرة وهي: الذوق، اللمس، الشم، السمع، البصر.

٤- أن يستمر العدد الكثير في كل طبقات السند.

ثمرة الخبر المتواتر: إذا توافرت الشروط السابقة في خبرٍ ما أفادنا أمرين، هما:

١- العلم الضروري الذي لا يحتاج إلى دليل.

٢- ضرورة العمل به.

أقسام الحديث المتواتر: قسَّم الأئمة التواتر إلى قسمين رئيسين، هما: تواتر لفظي، وآخر معنوي، وكل قسم ينقسم إلى قسمين، فيتحصل لنا أربعة أقسام:

١- إذا تواتر اللفظ والأسلوب في واقعة واحدة، ومثَّلوا له بحديث: "مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا؛ فَلْيَتَبوأ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار"[١]، فهذا الحديث رواه عن الرسول ﷺ اثنان وستون نفسًا من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وهذا القسم نادر الوجود في كتب الحديث.

٢- إذا تواترت الواقعة الواحدة بألفاظ مترادفة ولكن المعنى المطابق للواقعة واحد، مثل أحاديث حوض النبي ﷺ، والشفاعة، والمسح على الخفين.

٣- إذا تواتر المعنى التضمني في وقائع كثيرة، مثل أحاديث رفع اليدين في الدعاء، فقد روي عنه ﷺ نحو مائة حديث في كل منها (رفع يديه).

٤- إذا تواتر المعنى الالتزامي من وقائع متعددة، مثل الأحاديث

---

(١) متفق عليه، صحيح مسلم، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث رقم: ٣٤٦١، وصحيح مسلم، مقدمة الإمام مسلم رحمه الله، باب في التحذير من الكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، حديث رقم: ٣.

التي وردت في شجاعته ﷺ، وفطنته، وجوده، .. إلخ.

ثانياً: الحديث الآحاد:

الآحاد: ما لم يبلغ مبلغ التواتر، أو ما رواه واحدٌ أو أكثر ولم يصل في الكثرة إلى حد التواتر، أو وصل ولكن فقد شرطًا من شروط الصحة السابقة التي أشرنا إليها[1].

أقسامه: قسَّم أهل الحديث خبر الآحاد إلى ثلاثة أقسام: المشهور، والعزيز، والغريب.

١- **المشهور**: وهو ما رواه جمعٌ عن جمعٍ (ثلاثة فأكثر عن ثلاثة فأكثر)، إلى منتهاه، ولم يصل في كثرته إلى التواتر.

٢- **العزيز**: إذا تحققت الإثنينية في أي طبقة من طبقاته، بمعنى أن يوجد حديث في سنده راويان في طبقة واحدة، حتى ولو كثر العدد بعد ذلك[2].

٣- **الغريب**: ما ينفرد بروايته شخصٌ واحدٌ، في أي موضع وقع

---

(١) انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ١/ ٤٦.

(٢) المصدر السابق، ١/ ٤٧.

التفرد به من السند[1].

حكم العمل بخبر الآحاد: ذهب جمهور الصحابة، والتابعين وأصحاب الحديث والفقه والأصول إلى أن خبر الواحد حجة من حجج الشرع يحتج به، ويلزم من بلغه العمل به إذا توافرت فيه شروط القبول التي ذكرناها لك سابقًا، وهي الاتصال، والعدالة، والضبط، وعدم الشذوذ، وعدم العلة، سواء احتفت به قرائن خارجية تدل على تأكيد طلب العمل به أو لَا[2].

- وذهب الرافضة والقدرية إلى أنه لا يحتج بخبر الآحاد ولا يعمل به[3].

---

(١) نزهة النظر، ١/ ٤٨.

(٢) انظر: روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة، ١/ ٣١٣، ٣١٤، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، والرسالة للشافعي، ص ٤٠٠ - ٤٧٠، وإرشاد الفحول للشوكاني، ١/ ١٣٤، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

(٣) انظر: إرشاد الفحول للشوكاني، ١/ ١٣٥.

- وذهب كثير من أئمة الشيعة إلى أن خبر الآحاد يكون حجة ويعمل به إذا احتفت به قرائن[1].
- وذهب آخرون إلى أن خبر الآحاد لا يحتج به إلا إذا وافق القرآن من كل وجه[2].

والرأي الأول هو الراجح، وهو الذي عليه العمل به.

***

(١) انظر: مقاصد الحديث في القديم والحديث، د/ مصطفى أمين إبراهيم التازي، ٢/ ٥٧، القاهرة، ١٩٧٥م.

(٢) انظر: أصول السرخسي، ١/ ٣٦٤، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

أهم المصادر والمراجع

- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري للقسطلاني، المطبعة الأميرية، مصر.
- إرشاد الفحول للشوكاني، دار الكتاب العربي، ١٤١٩هـ.
- الإرشاد في علوم الحديث، أ.د/ مصطفى محمد أبو عمارة، دار الطباعة المحمدية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي، مكتبة الرشد، الرياض.
- الإرشاد لأبي يعلى، مكتبة الرشد، الرياض.
- الاستذكار لابن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت
- الأسماء والصفات للبيهقي، مكتبة السوادي، المملكة العربية السعودية.
- إصلاح خطأ المحدثين للخطابي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية.
- أصول السرخسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٤هـ.
- الأعلام للزركلي، دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م.
- الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد، دار الكتب العلمية، بيروت.
- إكمال المعلم للقاضي عياض، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر.
- الباعث الحثيث للشيخ/ أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.
- تاج العروس للزبيدي، وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت.
- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، المكتب الإسلامي، ١٤١٩هـ.

- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي، دار طيبة.
- تذكرة الحفاظ للذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ.
- تذكرة الحفاظ لابن القيسراني، دار الصميعي، الرياض، ١٤١٥هـ.
- تصحيفات المحدثين للعسكري، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة.
- التطريف في التصحيف للسيوطي، دار الفائز، الأردن، ١٤٠٩هـ.
- التقريب والتيسير للنووي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- التقييد والإيضاح، شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ.
- تهذيب الكمال، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- الثقات لابن حبان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند.
- جامع معمر بن راشد، توزيع المكتب الإسلامي، بيروت.
- الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، شمس الدين السخاوي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ١٤١٩ هـ.
- جياد المسلسلات للسيوطي، دار البشائر الإسلامية، بيروت.
- الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين، ابن الجزري، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- الحلية لأبي نعيم، مطبعة السعادة، مصر.

- دراسات في الصحابة رضي الله عنهم، أ.د/ مصطفى محمد أبو عمارة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- دراسات في المرفوع والموقوف والمقطوع، أ.د/ مصطفى محمد أبو عمارة، أستاذ الحديث وعلومه، كلية أصول الدين القاهرة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- الدعاء للطبراني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ذيل التقييد في رواة المسانيد للفاسي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- رسالة أبي داود إلى أهل مكة، دار العربية، بيروت.
- رسالة المسلسلات للكتاني، تخريج وتعليق: أبي الفضل بدر بن عبد الإله العمراني الطنجي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الرسالة للإمام الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر.
- رواة الحديث وطبقاتهم، أ.د/ مصطفى محمد أبو عمارة، مكتبة الإيمان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م.
- روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة، مؤسسة الريان، ١٤٢٣هـ.
- الزيادة والإحسان في علوم القرآن لابن عقيلة المكي، طبعه مركز البحوث والدراسات بجامعة الشارقة، دولة الإمارات.
- سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر لابن محمد الحسيني، دار ابن حزم.
- سنن ابن ماجه، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
- سنن أبي داود، المكتبة العصرية، بيروت.
- السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن لابن رشيد السبتي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة.

- سنن الترمذي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية.
- سنن الدارقطني، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المغني للطباعة والنشر، المملكة العربية السعودية، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م.
- سنن النسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٦هـ.
- سير أعلام النبلاء للذهبي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ.
- شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي، دار ابن كثير، دمشق، بيروت.
- شرح التبصرة والتذكرة لأبي الفضل العراقي "ألفية العراقي"، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- شرح مسند أبي حنيفة للملا علي القاري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- صحيح البخاري، دار ابن كثير، دار اليمامة، دمشق.
- صحيح ابن حبان، دار ابن حزم، بيروت.
- صحيح ابن خزيمة، المكتب الإسلامي، بيروت.
- طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ.
- طبقات المدلسين "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس" لابن حجر، مكتبة المنار، عمان، ١٤٠٣هـ.
- معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، عاتق البلادي، دار مكة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.
- العجالة في الأحاديث المسلسلة للفاداني المكي، دار البصائر، دمشق.

- علل الحديث لابن أبي حاتم، مطابع الحميضي، ١٤٢٧هـ.
- علل الدارقطني، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٧هـ.
- علل الدارقطني، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- الغاية في شرح الهداية في علم الرواية للسخاوي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ٢٠٠١م.
- فتح الباري لابن حجر، دار المعرفة، بيروت.
- فتح الباقي بشرح ألفية العراقي لزكريا الأنصاري، دار الكتب العلمية.
- فتح المغيث للسخاوي بشرح ألفية الحديث للعراقي، مكتبة السنة، مصر.
- القاموس المحيط للفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- كتاب العين للخليل، دار ومكتبة الهلال.
- كتاب الموضوعات لابن الجوزي، مكتبة الرشد، الرياض.
- الكفاية للخطيب البغدادي، جمعية دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن.
- الكنى والأسماء للدولابي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان.
- الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، نجم الدين الغزي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- لسان العرب لابن منظور، دار صادر، بيروت.
- المجروحين لابن حبان، دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ.
- مجمل اللغة لابن فارس، مؤسسة الرسالة، بيروت.

- المجموع شرح المهذب للنووي، إدارة الطباعة المنيرية، القاهرة.
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي، دار الفكر، بيروت.
- المحكم، لابن سيده، دار الفكر، دمشق.
- مختار الصحاح، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت.
- المستدرك على الصحيحين، للحاكم، دار الكتب العلمية، بيروت.
- مسند أحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- المصباح المنير، المكتبة العلمية، بيروت
- مصنف ابن أبي شيبة، مكتبة الرشد، الرياض.
- المصنف لعبد الرزاق، توزيع المكتب الإسلامي، بيروت.
- المعجم الأوسط للطبراني، دار الحرمين، القاهرة.
- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، القاهرة.
- معرفة علوم الحديث للحاكم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٧هـ.
- المعلم بفوائد مسلم للمازري، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٨م.
- المغرب في ترتيب المعرب، لابن علي بن المطرز، حلب، ١٩٧٩م.
- مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي، إدارة الطباعة المنيرية بمصر.
- المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني، دار القلم الشامية، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- مقاصد الحديث في القديم والحديث، د/ مصطفى التازي، القاهرة.
- مقدمة ابن الصلاح، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٠٦هـ.

- مناقب الشافعي للبيهقي، دار التراث، القاهرة، ١٣٩٠هـ.
- موطأ الإمام مالك، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر، مطبعة سفير، الرياض.
- النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٠٤هـ.
- النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، الرياض، ١٤١٩هـ.
- النكت الوفية بما في شرح الألفية لبرهان الدين البقاعي، مكتبة الرشد، ناشرون، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
- وفيات الأعيان لابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

***

فهرس الموضوعات

م	الموضـــــــوع	الصفحة
١	**تقديم** أ.د/ محمد مختار جمعة وزير الأوقاف، رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، وعضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف	٥
٢	**تمهيـد**	١١
٣	**تقسيم الحديث من حيث القبول والرد**	١٩
٤	الحديث الصحيح	٢٠
٥	الحديث الحسن	٣٦
٦	الحديث الضعيف	٣٨
٧	**التعريف ببعض أنواع الحديث الضعيف**	٤٣
٨	(١) الحديث المعلق	٤٣
٩	(٢) الحديث المنقطع	٤٦
١٠	(٣) الحديث المعضل	٥٢
١١	(٤) الحديث المرسل	٥٦
١٢	(٥) الحديث المُدلَّس	٦٥
١٣	(٦) الحديث الشاذ	٧٨
١٤	(٧) الحديث المنكر	٨٥
١٥	(٨) الحديث المَعَلّ	٩٤

م	الموضـــــــوع	الصفحة
١٦	(٩) الحديث المدرج	٩٩
١٧	(١٠) الحديث المصحَّف والمحرّف	١١١
١٨	(١١) الحديث المضطرِب	١١٧
١٩	(١٢) الحديث المقلوب	١٢٥
٢٠	(١٣) الحديث المعنعن	١٣١
٢١	(١٤) الحديث المسلسل	١٣٧
٢٢	**تقسيم الحديث باعتبار قائله**	١٤٨
٢٣	أولًا: الحديث المرفوع	١٤٨
٢٤	ثانيًا: الحديث الموقوف	١٤٩
٢٥	ثالثًا: الحديث المقطوع	١٥٠
٢٦	**تقسيم الحديث باعتبار ناقله**	١٥٣
٢٧	أولًا: الحديث المتواتر	١٥٣
٢٨	ثانيًا: الحديث الآحاد	١٥٦
*	**أهم المصادر والمراجع**	١٥٩
*	**فهرس الموضوعات**	١٦٧

* * *

الناشر/المجلس الأعلى للشئون الإسلامية

رقم الإيداع:

الترقيم الدولي: